

الفصل الثاني

في سلوك الإنسان

obeikandi.com

١ - في دائرة الصراط المستقيم :

صفحة	
١٩٥	• التقوى
١٩٧	• العمل الصالح
٢٠٠	• سبيل الله
٢٠٢	• العدل
٢٠٥	• الاحسان
٢٠٩	• الوسيلة
٢١١	• الجهاد
٢١٤	• ولي الله
٢١٧	• المفو
٢٢١	• القناعة
٢٢٤	• المعروف
٢٢٧	• الصبر
٢٣٠	• الابتلاء

obeikandi.com

• التقوى :

• التقوى في كثير من آيات القرآن الكريم تشير إلى معنى : الترك والتجنب ، لما هو : باطل في الاعتقاد ، وسيء في المعاملات والتصرفات وسيء في السلوك . ولذا : الآيات التي تحكي دعوة الرسل السابقين لأقوامهم تطلب إليهم : التقوى أولاً ، بمعنى الترك لما كانوا عليه ، كتمهيد لقبول الرسالة في جانبها الإيجابي وهي العمل الصالح على أساس من الإيمان بالله وحده . فقول هذه الآيات :

« إذ قال لهم أخوهم نوح : ألا تتقون ؟ »^(١) .

« إذ قال لهم أخوهم هود : ألا تتقون ؟ »^(٢) .

« إذ قال لهم أخوهم صالح : ألا تتقون ؟ »^(٣) .

« إذ قال لهم أخوهم لوط : ألا تتقون ؟ »^(٤) .

« إذ قال لهم شعيب : ألا تتقون ؟ »^(٥) .

وفي حديث القرآن عن مهمة داود عليه السلام يقول : « يا داود : إنا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نسوا ، يوم الحساب » .. إلى أن يقول : « أم نجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات .. كالمفسدين في الأرض ، أم نجعل المتقين .. كالفجار ؟ »^(٦) . فتمضى الآية الأولى من هاتين الآيتين : بأن جزاء الذين ينحرفون عن سبيل الله - وهو سبيل الإيمان بالحق - هو المذاب الشديد يوم الحساب ، أي في الآخرة .. وتجيء الآية الثانية هنا لتوضيح : أن هذا

(٢) الشعراء : ١٢٤ .

(٤) الشعراء : ١٦١ .

(٦) ص : ٢٦ ، ٢٨ .

(١) الشعراء : ١٠٦ .

(٣) الشعراء : ١٤٢ .

(٥) الشعراء : ١٧٧ .

الجزاء هو العدل بينه ، ولكن في صورة منطقية ومقنعة . وهي صورة : التفرقة في الجزاء بين المفسد في الأرض ، والمؤمن الذي يعمل عملاً صالحاً .. بين التقي ، وهو الذي يترك الجرائم الاجتماعية كلها من : زنا ، وسرقة ، وقتل ، كما يترك الباطل في الاعتقاد من الوثنية والخرافة ، وذلك الآخر الذي يقابله ، وهو : الفاجر الذي ينحرف عن الطريق للمستقيم في السلوك والمداية معاً . فوضع المفسد في هذه الآية : في مواجهة المؤمن الذي يعمل صالحاً .. هو وضع التقي : في مواجهة الفاجر المنحرف . ومن هذا الوضع ، وهو وضع التقابل ، يفهم : أن التقوى هي ترك الانحراف والباطل . سواء في الاعتقاد .. أو السلوك .

● ومن أجل ذلك : ترد في آيات أخرى ، كلمة : التقوى ، بهذا المعنى والمفهوم - وهو مفهوم الترك والتجنب للباطل - في اقتران مع عمل إيجابي آخر طبقاً للإيمان بالله وحده كشرط لرضاء الله سبحانه . نقرأ مثلاً قوله تعالى : « وإن تؤمنوا ، وتتقوا فلنكم أجر عظيم »^(١) . وقوله : « وإن تحسنوا ، وتتقوا ، فإن الله كان بما تعملون خبيراً »^(٢) . وقوله : « وإن تصاحوا ، وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيماً »^(٣) .. فالإيمان في آية ، والإحسان في آية أخرى ، والإصلاح في آية ثالثة هنا ، في مقابل : التقوى فيها جميعها .. يشير إلى العمل الإيجابي ، بينما : التقوى تشير فقط إلى : الترك والتجنب . وقدما يكتفي القرآن في حسن قبول الإنسان عند الله بالتقوى وحدها . بل يضيف إليها : العمل الصالح ، وهو العمل الإيجابي الثمر ، ممثلاً في الإيمان أو التصديق ، أو ممثلاً في الإحسان ، أو ممثلاً في الإصلاح ، كما نرى هنا .

والتقي إذن هو الذي يترك الموبقات ، والفحشاء والمنكر ، والاعتقاد الباطل -

(٢) النساء : ١٣٨ .

(١) آل عمران : ١٧٩ .

(٣) النساء : ١٣٩ .

ولكى يكون مقبولاً عند الله لا بد أن يعمل - بجانب ذلك الإتيان - عملاً صالحاً قائماً على الإيمان بالله وحده ، ومتبعاً فيه هدايته .

ولكن لأن ترك الفحشاء والمكر والاعتقاد الباطل يحتاج من يتركها إلى عزم قوى ، وإرادة نافذة ، وصبر وتحمل .. كان دور المتجنب لها دوراً أساسياً عند الله . ولذا : عظم شأن المتقى ، وشأن التقوى في التقدير ، وفي العرف معاً .

• العمل الصالح :

• في القرآن الكريم آيات عديدة تتحدث عن : « العمل الصالح » وعن طبيعته أو حقيقته . وفيما يتجلى من هذه الآيات ، يقصد بالعمل الصالح تطبيق مبادئ الإيمان بالله وبرسالة الرسل ، وهي رسالة الإسلام دين الله : منذ إبراهيم . إلى محمد بن عبد الله ، عليهما الصلاة والسلام : « إن الذين آمنوا ، والذين هادوا ، والنصارى ، والصابئين : من آمن بالله واليوم الآخر ، وعمل صالحاً ، فلهم أجرهم عند ربهم . ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون » (١) .

فهذه الآية وضعت جميع الطوائف على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام ، أمام موقف واحد ، إذا ما طلبت أى منها : الاطمئنان على حياتها ، واللحاق بالمقربين الذين لم تفت عليهم فرصة النجاة . وهذه الطوائف هي : طائفة المؤمنين بالقرآن ، وطائفة اليهود ، وطائفة النصارى ، وطائفة الصابئة ، وهي تلك التي كانت تعبد النجوم والكواكب : فيما بين النهرين . وما وراءهما . والموقف الواحد الذي وضعت أمامه هذه الطوائف لتحقيق الهدف المرجو ، هو : الإيمان بالله واليوم الآخر ، والعمل الصالح . وهو ذلك العمل الذى يكون وفقاً لهذا الإيمان ، وقائماً عليه .

• وشرط أساسى إذن فى مفهوم العمل الصالح - كما جاء فى القرآن الكريم هنا - أن يكون مؤنساً على الإيمان بالله وحده ، وباليوم الآخر . فإذا كان هناك من يؤدى عمل المؤمنين فى استقامته ، دون أن يكون مؤمنًا بالله وباليوم الآخر ، فلا يكون عمله عندئذ عملاً صالحاً . ولا تطواء العمل الصالح على ضرورة الإيمان بالله واليوم الآخر ، قد يكفى القرآن فى بعض آياته عن ذكر لفظ : الإيمان بالله واليوم الآخر ، بذكر العمل الصالح وحده . كما جاء فى قول الله تعالى : « قل : إنما أنا بشر مثلكم ، يوحى إلى : أنما إلهكم إله واحد ، فمن كان يرجو لقاء ربه : فليعمل عملاً صالحاً ، ولا يشرك بعبادة ربه أحداً »^(١) . . . فذكرت الآية صراحة : العمل الصالح ، كأمر يتطلب حتماً : الإيمان بالله ، وباليوم الآخر مسبقاً ، ولم تذكر : الإيمان صراحة ومباشرة ، وإن كان يمكن أن يؤخذ الإيمان بالله من قوله : « ولا يشرك بعبادة ربه أحداً » ، . . . كما يمكن أن يؤخذ الإيمان باليوم الآخر ، من قوله : « فمن كان يرجو لقاء ربه » ، ولكن بطريق غير مباشر . والاكتفاء بذكر العمل الصالح عن الإيمان : اعتماداً على : أن العمل الصالح يتطلب ضرورة تأميسه على الإيمان المزدوج : بالله وحده ، وباليوم الآخر .

وإذا حكى القرآن نداء الله إلى الرسل ، بقوله : « يا أيها الرسل : كلوا من الطيبات ، واعملوا صالحاً ، إني بما تعملون عليم »^(٢) . . . فلم يذكر فى هذا النداء : طلب الإيمان ، مع العمل الصالح : فذلك ليس لأن من مهمة الرسل : الإيمان بالله واليوم الآخر أولاً ، وبالضرورة . ولكن مع ذلك - بالضرورة أيضاً - لأن العمل الصالح لا يكون صالحاً ومقبولاً عند الله إلا إذا ارتبط بالإيمان ، وصار فى حركته طبقاً لمبادئ . هذا الإيمان .

(٢) المؤمنون : ٥١ .

(١) الكهف : ١١٠ .

وقوله تعالى: « من عمل صالحاً فلنفسه ، ومن أساء فعليها »^(١) .. لا يقصد هنا بالعمل الصالح: العمل المستقيم في ذاته ، كما لا يقصد بالعمل السيئ: العمل السيئ في ذاته . وإنما الإيمان ضرورة في كيان العمل الصالح ، وإن كان له طابع الاستقامة . وعدم الإيمان ضرورة كذلك في مسمى العمل السيئ .

• إن ضرورة الإيمان بالله واليوم الآخر في مفهوم العمل الصالح ، لأن من لم يؤمن بالله وباليوم الآخر ، مع العمل الصالح .. يستحيل أن يكون ما يأتي به من عمل ، على طول الزمن : لمصلحة الآخرين ، كما هو لمصلحته . إذ طبيعة عدم الإيمان بالله كركز للقيم العليا - وهي قيم يتقرب إليها المؤمنون وتحقق المصالح العامة للناس جميعا - قد تدفع إلى الإيمان بالذات ، وبالسي في سبيلها : إما وحدها ، أو مع قسط ضئيل جداً في سبيل الآخرين معها لفترة ما . وهنا يتجه عمل المؤمن بذاته وبأنانيته .. إلى أن يكون عملاً ذاتياً ، أو أنانياً . ومثل هذا العمل لا يكون صالحاً . بل يكون عملاً سيئاً .

.. يستحيل على غير المؤمن بالله أن يكون غير مادي . ومن يكون مادياً يقوم عمله على المقابلة ، والمبادلة المادية وحدها ، وينكر كل علاقة بينه وبين الآخرين لا تقوم على هذه المبادلة ، حتى علاقته بالأسرة ، وبالوالدين فيها . ومن ينكر الروابط الإنسانية في العلاقات ، وينشد الجانب المادي وحده فيها ، ينكر : كل معنى إنساني ، وكل قيمة من القيم العليا . وادعاء : أن مثل هذا المنكر للروابط الإنسانية : أنه يسلك في عمله ، طريق المصلحة العامة له وللآخرين معه ؛ إنما هو كادعاء اجتماع النقيضين ، كالماء والنار في مكان واحد وفي وقت واحد .

الإيمان بالله هو تحول في واقع الأمر من الأنانية إلى الجماعية الإنسانية .

وبقدر عمق الإيمان بالله واليوم الآخر في نفس المؤمن ، بقدر نمشى عمله مع الخط المستقيم لصالح الجماعة والأمة .

والعمل الصالح إذن ، هو : تعبير مجسد عن هذا الإيمان العميق في نفس المؤمن . ولذا : أصحاب العمل الصالح : لاخوف عليهم ، ولاهم يحزنون . ليس في آخرتهم فحسب ، وإنما مع ذلك في دنياهم . إذ هم يعيشون لغيرهم قبل أن يعيشوا لذواتهم .

• سبيل الله :

إن المتتبع لآيات الله في كتابه الكريم ، فيما عبرت به هذه الآيات : عن « سبيل الله » .. يجد : أن الكفر بالله وعدم الإيمان به ابتعاد عن سبيل الله : « أم تريدون أن تسألوا رسولكم ، كما سئل موسى من قبل ؟ ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل »^(١) . فالآية قد جعلت تحدى للماديين الوثنيين بمكة على عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم - لرسالته ، وكفرهم بوحدانية الله ، ضلالا وانحرافا عن سواء السبيل . وسواء السبيل - أو السبيل السوى المستقيم - هو سبيل الله ... ويجد أيضا : أن اتباع هوى النفس وشهوتها ضلال وبعد أيضا عن سبيل الله . ففي نداء الله لداود عليه السلام بقوله : « يا داود : إنا جعلناك خليفة في الأرض ، فاحكم بين الناس بالحق ، ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله ، إن الذين يضلون عن سبيل الله لم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب »^(٢) .. ففي نداء الله هذا : يربط بين اتباع الهوى والضلal عن سبيل الله .. أى يربط بين السلوك الأناني ، والانحراف عن الخط المستقيم الذى هو سبيل الله .

.. ويجد كذلك : أن الشرك بالله وجعل أنداد له ، ابتعاد عن سبيل الله :

(٢) ص : ٢٦ .

(١) البقرة : ١٠٨ .

« ألم تر إلى الذين بدلوا نعمة الله كفراً، وأحلوا قومهم دار البوار... إلى أن يقول: وجعلوا لله أنداداً ليضلوا عن سبيله، قل تمتعوا فإن مصيركم إلى النار» (١).

.. ويجد أيضاً: أن اتباع الظن والكذب في السلوك والمواقف، انحراف عن سبيل الله: « وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً، لا مبدل لكلماته، وهو السميع العليم. وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله، إن يتبعون إلا الظن، وإن هم إلا يخرصون» (٢). فإذا نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن مخالفة كتاب الله إلى رأى اتباع الناس مهما كثر عددهم، فإنما يربط بين رأيهم، واتباع الظن أو الكذب فيه. واتباع الظن أو الكذب هو تجنب للصرط السوى، وهو صراط الله.

وهكذا: الكفر بالله. واتباع الهوى والأناية.. والشرك بالله.. واتباع الظن أو الكذب: انحراف وابتعاد عن سبيل الله. وتبديل الله إذن هو: سبيل الهداية، وتبديل الإيمان، وسبيل التضحية من أجل الإيمان، وسبيل المصلحة العامة.

سبيل الله هو السبيل الإنساني الممذوب الذى يرتفع فيه الإنسان في معاملة الآخرين عن: النفاق والانتهازية، وعن الأناية والاستفراق في الشهوات ولتنتع للمادية، وعن التخمين والتصورات التي قد لا تصيب الواقع. والذي يسلك سبيل الله هو: من يحب غيره كما يحب نفسه.. وهو من يصارح غيره ويكون مرآة له يرى فيها عيوبه.. وهو من يتبع العلم واليقين في مواقفه من الآخرين.. وهو - قبل ذلك كله - من يؤمن بالله وحده، دون أن يشرك معه أحداً سواه: في

(٢) الأنعام: ١١٥ - ١١٦.

(١) إبراهيم: ٢٨ - ٣٠.

الاحترام ، والتقديس ، والعبادة . إذ من يؤمن بالله وحده لا يناق إنساناً آخر معه ، ولا يخذعه ، ولا يؤثر ذاته بالحب وحدها ، دون الآخرين في محيط وجوده .

سبيل الله هو : هداية الله التي سجلها في كتابه الكريم ، وأوحى به إلى رسوله محمد بن عبد الله ، عليه الصلاة والسلام .. هو رسالة الإسلام ، الذي هو السلام بين الناس على هذه الأرض .

المسئل :

إن هدف رسالة الإسلام - منذ إبراهيم .. إلى محمد ، عليهما الصلاة والسلام - أن يكون المجتمع البشري في سلام واطمئنان في العلاقات التي بين الناس . وذلك بأن يمارس العدل في قوة بنائه وتماسكه : إن في القول ، أو في الحكم ، أو المصالحة ، أو في الشهادة ، أو في المعاملة ، بجانب استخدام القوة المادية التي لتحديد في المنعة ضد الاعتداء ، واستخدام منافعه في صالح التعمير والرخاء . وتقول الآية الكريمة في توضيح هذا الهدف : « ولقد أرسلنا رسلاً بالبينات :

١ - « وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط (أى بالعدل) ،

٢ - « وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ، ومنافع للناس ، ويعلم الله من ينصره ورسله بالنيب ، إن الله قوى عزيز »^(١) .. فكما أن الله جعل الحديد مصدر القوة المادية ، جعل كذلك كتاب الله مصدر القوة المعنوية ، وهي العدل . وبقتران القوتين معاً فيما عبر عنه القرآن بالإنزال هنا : « وأنزلنا » . لا يتحقق سلام في

(١) الحديد : ٢٥ .

مجتمع بشرى ، ولا اطمئنان فيه إذا وجدت فيه إحدى القوتين دون الأخرى .
فإذا وجد « العدل » وحده - دون القوة المادية التي للحديد في استخدامه
واستخلاص منافعه - لا يأمن المجتمع وقوع الاعتداء عاياه من خارجه ، كما لا يأمن
الأفراد فيه وقوع التنازع والتخاصم فيما بينهم ، بسبب التخلف في الجوانب
الاقتصادية ، التي لا يساعد فيها إلا منتجات الحديد ذات الأهمية في التطور الصناعى .
وإذا وجد الحديد وحده - دون « العدل » - كان الطغيان وكان الظلم ، تسند
قوة لا تعرف التوجيه في ذاتها . وإنما تعرف لمخسب أن توجه . ويتوقف الانتفاع
بها على أن توجه : من مرشد ، هو الإنسان العادل .

وأياً وجدت إحدى القوتين دون الأخرى ، فإن كتاب الله - الذى أنزل
مع الحديد - لا يكون مطبقاً تطبيقاً كاملاً ، ويكون المجتمع الذى يأخذ بواحدة
من هاتين القوتين دون الأخرى قد آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض الآخر .
وعندئذ يبتعد المؤمنون فيه أن يكونوا قريبين من الله القوى ، العزيز . فتعقب
الآية بقول الله : « إن الله لقوى عزيز » : يرشد المؤمنين بالله إلى أن يلتمسوا
القوة ، والعزة التى هى فى مباشرة العدل ، والانتفاع بالحديد معاً . فإذا ما التمسوها
وأصبحوا أقوياء ، كانوا عابدين حقاً لله الذى هو القوى العزيز . فالله لا يرضى عن
عباده الضعفاء . وإنما يرضى فقط عن أولئك الذين يحاكون صفاته عن طريق
عبادتهم إياه فى : سلوكهم ، وفى مواقفهم ، وأفعالهم . ومن صفاته : القوة والعزة .

• والعدل فى ضروبه المختلفة تشير إليه آيات القرآن ، فيما يقوله الله عز وجل :
(١) فيقول فى شأن العدل فى القول : « وإذا قلتم فاعدلوا ، ولو كان ذا
قربى » (١) .

(ب) ويقول في شأن العدل في الحكم: « وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل »^(١).

(ج) ويقول في شأن العدل في المصالحة: « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بنت إحداهما على الأخرى قاتلوا التي تبغى حتى تنفي إلى أمر الله، فإن قامت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا، إن الله يحب المقسطين »^(٢).

(د) ويقول في شأن العدل في الشهادة: « وأشهدوا ذوي عدل منكم، وأقيموا الشهادة لله »^(٣).

(هـ) ويقول في شأن العدل في المعاملة المالية: « وأوفوا الكيل والميزان بالقسط »^(٤). ويقول أيضاً: « وأوفوا الكيل إذا كاتم، ووزنوا بالقسط المستقيم »^(٥).

وفي الوقت الذي يأمر فيه القرآن بالعدل - وعلى الأخص في هذه الجوانب - ينهى أيضاً عن أن يتأثر الإنسان في مباشرته للعدل:

(أ) بالنضب فيقول: « ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا، عدلوا هو أقرب للتقوى ».

(ب) وبالهموى والرغبة فيقول: « فلا تتبعوا الهوى، أن تعدلوا »^(٦).

(ج) وبالتحيز بسبب العقيدة فيقول: « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوك في الدين ولم يخرجوكم من دياركم: أن تبروهم وتقسطوا إليهم »^(٧).

(٢) الحجرات : ٩ .

(٤) الأنعام : ١٥٢ .

(٦) النساء : ١٣٥ .

(١) النساء : ٥٨ .

(٣) الطلاق : ٢ .

(٥) الاسراء : ٣٥ .

(٧) المتحنة : ٨ .

• ولكن لا يستطيع الإنسان أن يباشر العدل بين الناس في ضروبه المختلفة: في القول، والحكم، والمصالحة، والشهادة، والمعاملة، ولا يستطيع كذلك أن يتخلى عن الغضب، والهوى، والتعيز في مباشرته إياه، إذا لم يكن هو « عادلاً » في نفسه بين مقتضيات بدنه، وتوجيه حكيمته وعقله.. إذا لم يكن معتدلاً في سلوكه وتصرفاته.. إذا لم يكن متوازناً بين ذاته من جانب، والآخرين معه في المجتمع من جانب آخر.. لا يستطيع ذلك إذا كان « أنانياً » أو « انتهازياً » أو « مادياً » أو « منفعياً ومصالحياً ».

إن مباشرة العدل بين الناس تحتاج إلى إنسان عرف العدل، وطبقه في حياته الخاصة أولاً. والعدل - كقيمة من القيم العليا - لا يختلف عن « الحكم » و « الدين » إن دخل أى منهما مجال الاحتراف فإنه يكون أسوأ ما تمنى به البشرية. وهنا كان أمر الله لرسوله الكريم: « وأمرت لأعدل بينكم »^(١).

الإحسان :

• يروج بين المسلمين في معنى « الإحسان » : أنه العطاء للعدل لصاحب الحاجة . وانتهى أمر الإحسان في التطبيق بين المتأخرين منهم .. إلى : أنه منح القليل للعاجز ، أو لصاحب العاهة . وأصبح أمره في تقدير المجتمع المعاصر ينطوي على مهانة ومدانة لمن يمنح هذا القليل . ومن أجل ذلك يعد هذا المجتمع المعاصر إلى التشريع ، فالتنفيذ بالقوة الإلزامية في سد حاجة المحتاج بإسم : « الضمان الجماعي » أو بأى إسم آخر . ويقاخر هذا المجتمع المعاصر كذلك بأنه يحتفظ للمواطن بكرامته الإنسانية عن طريق هذا التشريع . ولكن إذا قرأنا قول الله تعالى في سورة الليل : « والليل إذا يغشى . والنهار إذا تجلى . وما خلق الذكر والأنثى . إن سعيكم لشتى : فآما من أعطى واتقى . وصدق بالحسنى . فسنيسره اليسرى . وآما من بخل واستغنى . وكذب بالحسنى . فسنيسره لليسرى »^(٢) .. إذا قرأنا هذه

(٢) الليل : ١ - ١٠ .

(١) النورى : ١٥ .

الآيات نجد أن الإحسان ، أعم من العطاء للمال . نجد هنا : يشمل العطاء والتوى ، كما تذكر الآية : (فأما من أعطى واتقى) . وقول القرآن بعد ذلك : (وصدق بالحسنى) هو تعقيب على العطاء والتقوى معاً . وهذا النوع من الناس الذى يعطى المال ويتقى — مع تصديقه وإيمانه بالإحسان — أمره يسير فى حياته وفى آخرته . لا يحتد عليه إنسان معه فى حياته . وعمله مقبول عند الله فى آخرته . لأنه يمثل ما أراده الله منه فى شأن السلوك الإنسانى معاً .

وفى مقابل هذا النوع : الآخر الذى يسك عن العطاء ، ويستغنى بماله عن تقواه وعمله الصالح ، مع تكذيبه وبكراهه لمبدأ الإحسان ، فإن أمره يصير إلى العسر والشدة فى حياته وآخرته : « وما يفتى عنه ماله إذا تردى » . . أى سقط فى أزمة فى حياته ، أو انتهى أمره إلى الموت فى آخرته . فالخقد يحيط به من كل جانب ، والمذلة من أجل جمع المال تستط كرامته فى دنياه . ثم هو فى آخرته لا ينزل الحسنى من الله ، لأنه خالف ما أمره به فى المال والسلوك .

• وكذلك إذا قرأنا بعض آيات القرآن التى تصف عملاً للمؤمنين بالإحسان ، كما فى قوله : « الذين ينفقون فى السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين »^(١) . . فإن هذه الآية تعقب بقوله : « والله يحب المحسنين » وتقصده بالمحسنين أولئك المؤمنين الذين يتصفون بالإففاق فيما يسر وفيما يدفع الضر والشدة ، وبأنهم يكظمون غيظهم عندما يساء إليهم شخصياً من غيرهم ، وبأنهم يعفون ويتسامحون عن هفوات هؤلاء . فأدخلت الآية : كظم الغيظ ، والعفو عند المقدرة عن الناس ، بجانب الإففاق فى سبيل المصلحة العامة : فى صفات المحسنين . وهنا تشمل الإحسان ما ليس بعطاء من المال . . شمل موقفاً كريماً مهذباً للإنسان المؤمن ، وهو موقف الكاظم لغيظه من إساءة غيره ، وموقف الذى يتسامح للآخرين ، مع قدرته على الجراء ورد الإساءة بالإساءة .

(١) آل عمران : ١٣٤ .

وكذلك الشأن إذا قرأنا ما يوجهه القرآن إلى المؤمنين في قوله :

١ - « ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار ، وما لكم من دون الله من أولياء ثم لا تنصرون .

٢ - « وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ، إن الحسنات يذهبن السيئات ، ذلك ذكرى للذاكرين .

٣ - « واصبر فإن الله لا يضيع أجر المحسنين »^(١) .. نرى هذه الآيات

الثلاث تصف: موقف المؤمنين من أعدائهم بما يجب عليهم : من عدم الركون إليهم والثقة فيهم ، ومن مباشرة الصلاة في أوقات مختلفة من النهار والليل . . ومن الصبر والتحمل على مناوشة الأعداء إلى أن يتمكنوا من دفعهم .. تصف هذا الموقف من المؤمنين : بالإحسان .. تصفه مرة فيما تقول آية : « إن الحسنات يذهبن السيئات » .. وتصفه مرة أخرى الآية : « فإن الله لا يضيع أجر المحسنين » .

ومع ذلك ليس أداء أى عمل من هذه الأعمال عطاء للمال إلى محتاج إليه . وإنما ما يطلب من المؤمنين هنا في هذه الآيات الثلاث : هو موقف نفسى - كعدم الركون ، وعدم الثقة بالأعداء ، والصبر والتحمل لمناوشتهم - أو عبادة يتصل بها العابد بربه ، كإقامة الصلاة في بعض أوقات النهار والليل .

• وإذا انتقلنا إلى نوع آخر من الآيات التي تدعو إلى الإحسان في التعبير ، كما في قوله تعالى : « وقال لبادى يقولوا : التي هي أحسن ، إن الشيطان ينزغ بينهم ، إن الشيطان كان للإنسان عدواً مبيناً »^(٢) .

.. أو إلى الإحسان في الجدل والنقاش كما في قوله : « ولا تجادلوا أهل

(١) هود : ١١٣ - ١١٥ . (٢) الاسراء : ٥٣ .

الكتاب إلا بالتى هى أحسن ، إلا الذين ظلموا منهم ، وقولوا آمنا بالذى أنزل إلينا
وأنزل إليكم ، وإلهنا وإلهكم واحد ونحن له مسلمون «^(١) ،

.. أو إلى الإحسان فى رد التحية على نحو ما تذكر الآية : « وإذا حينئذ
بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها »^(٢) .. إذا انتقلنا إلى مثل هذه الآيات : نجد
الإحسان عبارة عن تهذيب فى القول ، والمنطق ، والوجدان ، وليس عطاء للمال ،
فى قوله أو كثيره .

• وهكذا لو تتبعنا معنى الإحسان فى آيات أخرى ، كذلك التى تمحدر
للماملة فى الأسرة ، مثل الآية التى تطلب من الأولاد أن يحسنوا إلى آبائهم فى قوله
تعالى : « وقضى ربك ألا تصدوا إلا إياه ، وبأنوالدين إحسانا : إما يبلغن عندك
الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما ،
واخفض لهما جناح الذل من الرحمة ، وقل : رب ارحمهما ، كما ربيانى صغيرا »^(٣) .
أو الأخرى التى تطلب من الزوج : الإحسان إلى الزوجة عند طلاقها فى قول الله
تعالى : « الطلاق مرتان ، فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان »^(٤) .. لو تتبعنا
مثل هذه الآيات لوقفنا على أن معنى : « الإحسان » إلى الوالدين هو ما شرحت به بقية
الآية التى تطلب فيها الإحسان إليهما فى قوله : « إما يبلغن عندك الكبر : أحدهما
أو كلاهما فلا تقل لهما أف ، ولا تنهرهما ، وقل لهما قولا كريما . واخفض لهما
جناح الذل من الرحمة ، وقل : رب ارحمهما ، كما ربيانى صغيرا » . ومضمون
ما تطلب هو : رعاية الشعور النفسى ، وتوفير الاحترام لهما ، أكثر من إفاق للمال
عليهما .. ولو وقفنا أيضا على أن معنى « الإحسان » إلى الزوجة عند طلاقها ومفارقتها
نهائيا هو : معاملتها معاملة إنسانية كريمة فى الاحتفاظ بكرامتها وتوفير معنى الاحترام

(٢) النساء : ٨٦ .

(١) العنكبوت : ٤٦ .

(٤) البقرة : ٢٢٩ .

(٣) الاسراء : ٢٣ ، ٢٤ .

لها، أكثر من تقدير « المتعة » لها ، وهي النفقة القصيرة الأجل بعد طلاقها .
وهكذا « الإحسان » .. المطلوب من المؤمنين في القرآن الكريم يتعدى
عطاء المال إلى : التهذيب في المعاملة ، وفي النطق ، وفي المحاسبة ، وفي المواقف التي
تتخذ قبل الآخرين .. نجد : السلوك الإنساني في مستواه الرفيع .
ولذا كان الإحسان درجة فوق العدل ، ومأموراً به لتماسك الجماعة وبقائها
على الصفاء النفسي :

إِنَّهُ إِعْطَاءٌ حَقًّا ،

ولكنه إعطاء من الإنسانية ، قبل الإعطاء من الماديات ،
وإنه التزام من المؤمن لنفسه ، وليس إلزاماً من سلطة وراء ذاته .

• الوسيلة :

• يفهم بعض المسلمين مما جاء في قول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا :
اتقوا الله ، وابتغوا إليه الوسيلة ، وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون »^(١) .. يفهم
من تعبير الآية ب : « الوسيلة » : أن الوسيلة هي : « الوساطة » بين الإنسان
والله .. وأنها وساطة مجسمة في شخص حي يرزق ، أو ميت : يقصد بالزيارة في
قبره ، في المناسبات أو في فترات متقطعة . وكان المؤمن يتوسل بعضهم ببعض
إلى الله ، وأنه يكفي في القربى إلى الله : أن يتوسط إنسان لإنسان .

• ومعنى الوسيلة على هذا النحو ، من : الوساطة ، يتعارض مع قول القرآن
الكريم في آية أخرى : « من عمل صالحاً فلنفسه ، ومن أساء فلها ، وما ربك
بظلام للعبيد »^(٢) . إذ هذه الآية تبرز معنى المسؤولية الفردية . أي تبرز : أن عمل
الإنسان هو الذي يقربه إلى الله إن كان عملاً صالحاً ، وهو نفسه الأمر الذي يبعده
عن الله إن كان عملاً سيئاً . والقربى إلى الله حينئذ لا تكون إلا بالعمل الصالح

(١) المائدة : ٣٥ .

(٢) فصلت : ٤٦ .
(م ١٤ - العقيدة)

المستقيم لمن يباشره ، دون أن تتحقق بوساطة شخص آخر ، مهما كانت درجته في التقوى والإيمان : «ومن يأنه مؤمناً قد عمل الصالحات ، فأولئك لهم الدرجات العلى» (١) .

والإسلام يحارب الشرك والوثنية ، لأنه يقصد من محاربتها إلى رفع : « الوساطة » بين الله والناس ، ويريد أن يسوى بينهم جميعاً في موقفهم : أمام الله . والناس جميعاً : كما هم متساوون في الإعتبار البشري ، هم أيضاً متساوون في المسئولية الفردية عن أعمالهم . إذ على أساس من هذه المسئولية الفردية يكون جراء الله لهم . وهو جراء متنوع بين : رضا الله وجنته ، وغضبه وجحيمه . وفي تنوع جراء الله حسب تنوع أعمال الناس . . لا يكون الله ظالماً لأحد ممن يقع عليه جزاؤه ، إن بالرضى ، أو بالغضب عليه . لأن نوع الجزاء مرتبط بنوع العمل :

« وما ربك بظلام للعبيد » .

والوسيلة التي جاءت في هذه الآية - كما جاءت في آية أخرى في الكتاب الكريم - هي العمل الصالح وحده الذي يأتي به المؤمن ، والذي هو مسئول عنه . والآية هنا ، وهي قول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا : اتقوا الله ، وابتغوا إليه الوسيلة ، وجاهدوا في سبيله لعلكم تفلحون » . . تطلب إلى المؤمنين ، أولاً : أن يتقوا الله ، أى يتجنبوا غضبه . وذلك بترك المحرمات . وبالأخص : ترك الجرائم الإجتماعية منها ، وهي : القتل ، والسرقه ، والزنا ، وثانياً : أن يبتغوا إليه الوسيلة ، بأن يباشروا العمل المستقيم ، وهو العمل الإنساني الذي يفيد الإنسان والآخريين معه ، ولا يؤذى أحداً منهم ، والذي من شأنه أن يعود على الأمة بالترابط والقوة وبالعزة والمنفعة ، وعلى وجه أخص : يباشروا الجهاد في سبيل الله : بدفع الاعتداء عن الأمة ، وعن قيمها العليا التي آمنت بها .

(١) طه : ٧٥ .

وعلى هذا النحو لمفهوم « الوسيلة » : ما جاء في الآية الأخرى من قول الله تعالى : « قل : ادعوا الذين زعمتم من دونه ، فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلاً . أولئك الذين يدعون : يتنون إلى ربهم الوسيلة - أيهم أقرب - ويرجون رحمته ، ويخافون عذابه ، إن عذاب ربك كان محذوراً »^(١) . الآية الثانية في هاتين الآيتين : تندد بمن يبدون غير الله من أفراد الإنسان . فيما يتجه هؤلاء العابدون لغير الله بعبادتهم إلى بعض أفراد الإنسان ، إذا بذلك البعض الآخر الذي يتجه إليه بالعبادة يسعى هو بأعمال الصالح إلى ربه ، ويتنى إليه الوسيلة ، وهي القربى بهذا العمل الصالح . وهذا معنى قوله : « أولئك الذين يدعون (أي هؤلاء الذين يتجه إليهم بالعبادة) يمتنون إلى ربهم الوسيلة (أي يسلكون إلى الله طريق العمل الصالح) ويرجون رحمته ، ويخافون عذابه » . فأي الفريقين هنا أقرب إلى الله ؟ : أذلك الفريق الذي عبد من غيره ، وهو نفسه يتقرب إلى الله بالعمل الصالح ؟ أم ذلك الفريق الآخر الذي وقف بعبادته عند بعض أفراد الإنسان ، دون الله ؟ : « أيهم أقرب ؟ » .

وهكذا : الوسيلة هي العمل الصالح - وليست الاستناد إلى شخص آخر - في القربى إلى الله .

• الجهاد :

إن مفهوم الجهاد - فيما تذكره آيات عديدة من القرآن الكريم - مرتبط بسبيل الله . . . مرتبط بنشر مبادئ الدين ، أو بالدفاع عنها . يقول الله تعالى : « إنما المؤمنون : الذين آمنوا بالله ورسوله ، ثم لم يرتابوا ، وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله (أي عملوا جاهدين عن طريق إنفاق أموالهم ، أو بذل طاقاتهم البشرية في تأييد الدين ونشره) أولئك هم الصادقون (أي أي إيمانهم) »^(٢) .

(٢) الحجرات : ١٥ .

(١) الإسراء : ٥٦ ٥٧ .

obeikandi.com

لأنها موطن المسلمين ، ولأنها أرض يعلن المؤذن فوقها : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، من قبل ومن بعد .

« وإذا كان الدين هو المستهدف أساساً في فريضة الجهاد .. فإن الجهاد ليس بـ بلازم أن يكون قتالاً ، إلا إذا فرض القتال .. فرضه العدو لرد اعتدائه بالحرب .. لو ما يشبه الحرب : « فن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم »^(١) .

.. يكون الجهاد بالكلمة والدعوة ،

.. ويكون الجهاد بالقعدة الطيبة ،

.. ويكون الجهاد بإعلان إنكار المنكر ،

.. ويكون الجهاد بالسيف والقتال .

وفيما يقوله سبحانه : « يا أيها الذين آمنوا : هل أدلكم على تجارة تنجيكم من عذاب أليم . تؤمنون بالله ورسوله ، وتجاهدون في سبيل الله بأموالكم وأنفسكم ، ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون »^(٢) - في خطاب موجه إلى جميع المؤمنين - فيما يقوله الله هنا يؤذن بأن الجهاد له مستويات متنوعة : ففضلاً عن أنه بالمال والنفس .. فإن درجات المال ، مختلفة وطاقت النفس عديدة . وإذا كان المال يختلف بالقلة والكثرة في أيدي المؤمنين ، فإن طاقت النفس بينهم تتمدد من : اللسان والقدرة على البيان .. إلى القلب وما يملك من المحبة والكرهية .. إلى اليد وما تستطيع من ضرب وقتل .. إلى العقل وحكمته وإبداعه .. كل تلك جوانب متعددة ومختلفة لدى المؤمنين . ونوع الجهاد كفريضة عليهم يتحدد بالنسبة لكل مؤمن ، حسب ما هو بارز فيه من طاقة ومقدرة .

أما بالنسبة للمؤمنين كأمة فنوعية جهادها في سبيل الله يختلف باختلاف أوضاعها وعلاقتها بالآخرين . فقد تفرض على الأمة الإسلامية من الآخرين حرب

(١) الصفح : ١٠ ، ١١ .

(٢) البقرة : ١٩٤ .

إيديولوجية ومذهبية رداً لتشويه مفرض ودعاية مسمومة ضد الإسلام ، وهنا :
يكون من اللسان والقدرة على البيان ، وتكون حكمة العقل في السياسة . وقد
تفرض على هذه الأمة حرب اقتصادية ، وهنا : يكون المال في جمعه من القادرين
واستثماره عن طريق من لهم خبرة في شئون استثماره والانتفاع به في سبيل مصلحة
عامة . وقد تفرض عليها حرب تسفك فيها الدماء ، وهنا يكون إبداع العقل في
القيادة ، ومال القادرين في العدة ، وشجاعة الأقوياء في لقاء العدو في ميدان القتال .
وقد يفرض عليها لون من ألوان استعمار القوى - والأمة ضعيفة لا تستطيع المواجهة
الصريحة - وهنا تكون كراهية القلوب وبغضاؤها ، وعدم قبول النفوس لأي
نوع من أنواع التعاون مع المستعمر .

● ومشروعية الجهاد إذن هي الطريق إلى الحياة : كيف يحتفظ المؤمنون
بحياتهم ؟ .. كيف يصونون استقلالهم وكرامتهم ؟ .. - واستقلالهم وكرامتهم :
في عدم تبعيتهم لغيرهم فيما يمتدنون ، وفيما يسلكون - كيف يكونون آمنين
غير مهدين في أوطانهم ؟ - كيف يكونون أعزاء وسعداء بثره أنهم ؟ .. كيف
يكون بناؤهم لمستقبل مجتمعاتهم وهم أحرار ؟

إن الجهاد ضرورة الحياة . وإن ارتباط الجهاد بالإيمان بالله وبسبيل الله ، هو
الطريق لبقاء حيويته ولنجاحه أيضاً في آثاره .

● ولي الله :

● هناك أولياء الله .

وهناك أيضاً أولياء للشيطان .

وهناك أولياء للكافرين أو الأعداء كذلك .

إن القرآن في حديثه عن أولياء الله يذكر قوله تعالى : ﴿ إلا إن أولياء الله

لاخوف عليهم ولا هم يحزنون . الذين آمنوا وكانوا يتقون «^(١) .. كما يشير في آية أخرى إليهم بقوله : « وما لهم أن لا يمدبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام وما كانوا أولياءه، إن أولياؤه إلا المتقون، ولكن أكثرهم لا يعلمون^(٢) » .. فيحكم على أولياء الله بأنهم « لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » .. ويعذر بأنهم : المتقون .. وفي الوقت نفسه ينفي عن الشركيين أنهم أولياء الله ، ويحكم عليهم بأن عذابه لاحق بهم لا محالة بسبب عداوتهم للإيمان وصددهم عن المسجد الحرام .

ولكى نعرف « المتقين » الذين هم أولياء الله ، والذين هم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .. نتابع النقل عن القرآن الكريم في قوله تعالى :

« ليس البر (أى ليست الهداية ولا اتباع الحق) أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ، ولكن البر :

١ - « من آمن بالله ، واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنبين ،
٢ - « وآتى المال على حبه : ذوى القربى ، واليتامى ، والمساكين ،
وإين السبيل ، والسائلين ، وفى الرقاب ،

٣ - « وأقم الصلاة ،

٤ - « وآتى الزكاة ،

٥ - « والموفون بمهدم إذا عاهدوا ،

٦ - « والصارين فى البأساء ، والضراء ، وحين البأس ،

« أولئك الذين صدقوا ، وأولئك هم المتقون »^(٣) .. فى هذه الآية يصف

(٢) الانفصال : ٣٤ .

(١) يونس : ٦٢ ، ٦٣ .

(٣) البقرة : ١٧٧ .

القرآن التقوى بست صفات ، هي : الإيمان ، وإتقان المال مع الرغبة في إنفاقه لصالح الأهل وأصحاب الحاجة في حياتهم اليومية أو في حياتهم الإنسانية كالمكروهين على أمرهم في شئونهم وحرمتهم ، وإقامة الصلاة ، وإخراج الزكاة ، والوفاء بالمهد إن أعطوه ، والصبر في الشدائد ووقت الأزمات .

فالتقوى هي إيمان وسلوك . . هي إنسانية تتجلى في الإيمان بالله ، وفي رعاية الغير والآخرين ، رعاية نفسية ومادية . . هي حد من الأنانية لإفساح مجال المشاركة في المساندة والمعاونة . . هي طاقة في النفس تحملها دائماً على التفكير والعمل من أجل الغير ، كما تفكر وتعمل من أجل الذات . والمتقى إذن هو ولى الله، والمتحرف عن طريق التقوى هو ولى الشيطان ، أو ولى الكافرين . والمتقون أو أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . لأن أساس الخوف هو الحرص على متع الحياة المادية من الضياع . ولأن الحزن نتيجة لما ضاع فعلا من متعها . وولى الله - كما وصفته الآية هنا - يعطى من نفسه ومن ماله ، وهو راغب ومحب للطاء ، وهو صابر في البأساء والضراء ، لأنه يعلم أنه يبش لهدف ، هو : الإيمان بالله ، والبقاء على هذا الإيمان . ومن ثم لا تلعب متع الدنيا في حياته إلا دور عدم الحرص عليها . فإن جاءت فهي للآخرين معه . وإن ولت فلا أسف على ذهابها . وهنا لا يخاف ضياعها ، ولا يحزن على فواتها . وكذلك لا يخشى عليهم . لأنه يخشى عليهم من ماذا ؟ . هم يعطون الآخرين ، ويعاونوهم على التحرر من : الجوع ، ومن إذلال العبودية في أية صورة من صور الإذلال . والآخرين من أجل ذلك لا يحقدون عليهم . وبالتالي لا يضررون الانتقام منهم . فهم لاخوف عليهم . ولا يخشى عليهم أيضاً ، لأنهم أوفياء بعهدهم ، وأمناء على غيرهم في أعراضهم ، وحرمتهم ، وأماناتهم . ولذا هم مطمئنون . ولا يخشى عليهم من إذلال أعداء الله لهم ، إن وقعوا في أزمة وفي شدة ، لأنهم أقوياء ، وأصحاب قدرة

على التحمل والاستمرار فيه ، حتى تمر الأزمة . فهم ليسوا قائلين للإذلال بسبب الشدة والضيقة .

• وإذا كان ولي الله هو المتقى ، وإذا كانت التقوى صفات تحدد السلوك والاتجاه في الحياة : على أساس من هدى الله وكتابه . . فالولاية لله مفتوحة لمن يتقى ، ويتبع كتاب الله وهداياته . وأولياء الله بالأمس لا يتميزون على أولياء الله اليوم . . أو في الند ، إلا في مستوى التقوى . فأكرمهم عند الله أتقاهم ، أى أكثرهم تقى : « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » .

وولى الله إذن ليس هو من يخرج عن هداية الله ، ويستط تكليفه ، بدعوى : « التميز » والاتصال بالحقيقة ، وعدم الحاجة إلى هذه التكاليف الظاهرة ١١ . فرسول الله عليه الصلاة والسلام كان الإمام بين أولياء الله ، ومع ذلك فهو : « القدوة » في تطبيق هداية الله والعمل بتكليفه . وولى الله إذن كذلك : ليس « صاحب الضريح والقباب » .. وليس « صاحب الرداء المزركش » .. وليس « المدعى بالكرامات » .. ولا « المتحدث عن النفحات » . إن أولياء الله هم عباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً » . إن أولياء الله هم المجاهدون بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله ، وهم الذين يقون المسلمين من شر الأعداء ، ويقون الإسلام من مادية الشرك وإلحاده ، هم : « الذين آمنوا ، وكانوا يتقون » :

• العفو .. والصفح :

• العفو - كصفة ممدوحة - ليس هو التنازل للآخر عن خوف أو جبن ، وإنما هو التنازل عن قدرة على البقاء على عدم الصفع في مواجهة من يعنى عنه . يقول الله تعالى - متحدثاً عن نفسه جل شأنه - في كتابه الكريم : « إن تبدوا خيراً أو تحفوه ، أو تغفوا عن سوء ، فإن الله كان عفواً قديراً »^(١) .. فإنه يصف

(١) النساء : ١٤٦ .

نفسه بالعمو ، مقترناً بوصفها بالقدرة في اللحظة ذاتها : « فإن الله كان عفواً قديراً » .. ليشير إلى أن صفة العفو في الإنسان - وقد طلبه هنا : « أو تعموا عن سوءه » - لا تمد فضيلة له أو محل اعتبار وتقدير ، إلا إذا جاء العفو نفسه عن استطاعة في البقاء على عدمه ، مع تحمل مسئولية التشدد في الموقف .

● وإذا كان العفو هو التنازل عن قدرة فلا يكون الدافع إليه : هوى النفس . بل يجب أن تدفع إليه اعتبارات تتصل بالمجتمع ، أو بظروف من يقع منه العفو :

(١) فن الاعتبارات التي تتصل بالمجتمع : حاجة من وقعت منهم الإساءة إلى معاونة من وجهت إليهم هذه الإساءة . يقول الله تعالى :

« ولا يأتل (أى يحلف) أولو الفضل منكم والسعة : أن يؤتوا أولى القرى ، والمساكين ، والمهاجرين في سبيل الله ، وليعقوا ، وليصفحوا ،

« ألا تحبون أن يغفر الله لكم ، والله غفور رحيم » (٢) . . فقد نسب

القرآن إلى بعض أصحاب الحاجة من الأقرباء ، والمهاجرين في سبيل الله ، ومن عداهم : أنهم شاركوا في إساءة تتصل بأصحاب الفضل واليسار في الأمة - وفي مقدمتهم أبو بكر رضى الله عنه - فبیت هؤلاء المزم وعقدوا اليمين على عدم مشاركة أولئكم في أموالهم ، وسد حاجتهم منها . فجاءت الآية تتطلب العفو والصفح عن الإساءة التي وقعت ، وتطلب بالتالي : العودة إلى العلاقة التي كانت قائمة قبل . وهي علاقة المعاونة والمساعدة لاعتبار إنسانى ، هو الرحمة بأصحاب الحاجة في المجتمع ، وفي ذلك مصلحة الأمة كلها . وكان التعقيب في الآية هو : لفت أنظار من وجه إليهم طلب العفو إلى أنهم من غير شك إذا أخطأوا - وهم من بنى الإنسان وليدوا فوقهم -

يودون أن يغفر الله لهم . ثم من جهة ثانية شمل هذا التمتع لفت أنظارهم لما عليه الله من صفة : المغفرة والرحمة : « وكان الله غفوراً رحيماً » . والمؤمن بالله هو من يتقرب إلى ذاته الكاملة : بالعمل على أن يتخلى بأخلاقه ، وأن يحاكي صفاته في السلوك والمواقف .

(ب) ومن الاعتبارات التي تتصل بالمجتمع أيضاً ، في شأن العفو : الإبتا- على التماسك فيه ، والمحافظة على قوته في البناء . يخاطب القرآن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : « فبإرحمة من الله لنت لهم ، ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفصوا من حواك ، فاعف عنهم ، واستغفر لهم ، وشاورهم في الأمر ، فإذا عزمت فتوكل على الله ، إن الله يحب المتوكلين »^(١) .. ويطلب إليه العفو عن تولى وهرب من المسلمين في « أحد » يوم النقي الجمعان ، حفاظاً على وحدة الأمة وقوتها في مواجهة أعدائها ، رغم أن هذا البعض الذي دفعه إلى التولى : التعجل بالفتنم من الأعداء . ولم يطلب القرآن إلى رسول الله : العفو فقط ، بل طلب مع ذلك منه استغفار الله لهم ، وإشراكهم في الرأي فيما يتصل بشئون الأمة ، إشعاراً لهم باعتبارهم وقيمهم فيها ، وتطيناً لنفوسهم . وقد سبق لله تعالى : أن عفا عنهم فيما تحكيه آية أخرى : « إن الذين تولوا منكم يوم النقي الجمعان ، إنما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ، ولقد عفا الله عنهم ، إن الله غفور حلیم » .

وتعقب الآية بوصف الله : بأنه حلیم ، بعد وصفه بأنه غفور ، لتفيد : أن هؤلاء الذين أخطأوا يوم « أحد » بالانصراف إلى الفتنم وعدم الثبات في أماكن القتال التي حددت لهم قبل انتهاء الموقعة .. يجب أن تعطى لهم فرصة أخرى لاختبار قوة إيمانهم ، ولا يؤخذون بقبولهم لإغراء الفتنم بعد الجولة الأولى في الميدان . ولمصلحة العامة إذن أن يعفى عنهم .

(١) آل عمران : ١٠٩ .

(ج) ومن هذه الاعتبارات كذلك عدم التفريط في حق عام . فقد وجه القرآن لرسوله صلى الله عليه وسلم فيما تذكره الآية : « عفا الله عنك ، لم أذنت لهم ، حتى يتبين لك الذين صدقوا ، وتعلم الكاذبين »^(١) .. أن الله قد عفا عنه ، وأنه ما كان ينبغي له أن يجيب بعض المؤمنين - وهم في حقيقة أمرهم من المناققين - إلى ما طلبوا من القعود عن القتال . فالعقاب الذي يوجهه القرآن إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - خاص بسياسة الأمة ومصالحها في وقت الحرب والقتال . والسياسة الحكيمة في هذا الوقت : هي التعرف على العناصر الانتهازية في الداخل التي تضرر العداة للإيمان بالله في الواقع ، وتتستروا بإعلان الإيمان ، ولا تتردد في هذا الوقت أن تتآمر ضد الأمة وسلامة أمنها . والتعرف على هذه العناصر : من حق الأمة والمصلحة العامة ، قبل حق القائد فيها . ولذا لا ينبغي السماح بما يعوق هذه المصلحة .

فنفو الله إذن عن الرسول لهؤلاء الانتهازيين بالتسود عن المشاركة في القتال . كان تطميناً لخاطره فقط . ولكنه أكد حق المصلحة العامة بعتابه ، وبتوضيح خطورة الأمر ، فيما لو عدل عن السياسة الواجبة الاتباع في هذا الوقت . وقد كشف أمرهم في قوله : « لو كان عرضاً قريباً وسفراً قاصداً لاتبعوك ، ولكن بعدت عليهم الشقة ، وسيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم ، يهلكون أنفسهم ، والله يعلم : إنهم لكاذبون »^(٢) .

أما الاعتبارات التي تتصل بظروف من يقع منه العفو فترجع إلى الرغبة في « رداء الصدع » وعدم اتساع شقة الخلاف ، والعودة إلى العلاقة التي تقوم على صفاء النفوس . ومن يفو عندئذ فهو من المحسنين ، أصحاب التهذيب في إنسانيتهم . وقد جاء في وصف أصحاب الإحسان من المؤمنين قوله تعالى : « الذين ينفقون في

(١) التوبة : ٤٣ . (٢) فلتوبة : ٤٢ .

obeikandi.com

صورة مقنعة . ولا يضع لها حداً في تطور مراحل الإنسان الاتسكويين عادات أخرى عن طريق الدين والخشية من الله ، والتقرب إليه كذلك . وعبادات الصوم والزكاة لهما دورهما الواضح في الحد من أنانية الإنسان ومن دفعه إلى وعى «الوجود المشترك» بينه وبين غيره في مجتمعه وأمته . وعن هذا الوعي بالوجود المشترك لا يخفى الإنسان من أنانيته ، بالإمسك عن «خطف» ما بيد الغير فحسب - كما يفعل الطفل - وإنما يسلك سلوكاً آخر مقابلاً لمسلك الأنانية ، وهو : أنه يعطى لغيره ، دون أن يأخذ بديلاً عما يعطى .

و «الغضب» الذى يباشره الإنسان الذى يتجاوز مرحلة الطفولة هو ظاهرة «لشره» الأنانية التى تبدو فى سن الطفولة ، والتى بقيت رواسمها متمكنة فى نفس العاصب . لأن هذا العاصب لم يعود على عادات أخرى ، تحمله على الوعي بالوجود المشترك بينه وبين غيره .

و «القناعة» التى يوصف بها الإنسان «النوع» هى : «الرضى» بما يقع فى يد الإنسان القانع وبما يقسم له من متع الحياة . فإذا تطورت «القناعة» إلى الرضاء «عما يفي الحاجة» من مال القانع كانت القناعة عندئذ خلقاً إنسانياً كريماً .. كانت فضيلة .. كانت أمانة قرىبى إلى الله تعالى . فرضاء الإنسان بما قسم له فى الحياة أو بما وقع فى يده مما يدفع به الإنسان حاجته فى الحياة من أجل العيش ، هو فى واقع الأمر : رضاء «بقدر الله» جلاله : « وأنه هو أغنى وأقى» (١) . والرضاء بقدر الله هو طاعة الله وقرىبى إليه فى الوقت نفسه . ولسكن الرضاء بما يفي بالحاجة مما يملك القانع مع القدرة على ما فوق الحاجة .. أى مع القدرة على الترف ، هو رضاء عن إرادة ومشئته ، وليس رضاء عن عجز أو فقر . فهو أكثر قرىبى إلى الله . وهو أدخل فى إنسانية الإنسان ، إذا أنفق ما زاد عن حاجته فى سبيل الآخرين .. فى سبيل حاجاتهم المتنوعة .

وهنا لا يعد البخيل أو المقتر على نفسه وأمله ورحمه « قاعاً » أى صاحب رضاء بما يفي بحاجته مع القدرة فوق الحاجة . لأن البخيل يمسك ما زاد عن الحاجة لنفسه - وربما لنفسه فقط - فهو أنانى يشبه ذلك الطفل صاحب « الشره » فى جمعه لنفسه كل ما يقع عليه بصره ، وإن لم تكن به حاجة .

أما ذلك الذى يأخذ قدر حاجته من ماله ويترك الباقى منه لغيره فهو إنسان تمكنت منه الإنسانية التى تتمثل فى الوعى بوجود الآخرين معه، وبحقهم فى الحياة . وهنا الآن ثلاث صور للإنسان فى علاقته بما يحيط به من متع الحياة وإغرائها :
الصورة الأولى :

للطفل فى مرحلة طفولته . وهى صورة الأنانى الشره فى تحصيل ما يستمتع به ، لحاجة أو غير حاجة .

والصورة الثانية :

للإنسان الذى تجاوز مرحلة الطفولة ، ويرضى بما قسم له فى الحياة وبما يصيبه من متعها . فهو إنسان طبع لله وراض بقدره .

والصورة الثالثة :

للإنسان الذى يرضى بما يفي بالحاجة من المال الوفير الذى يملكه ، على أن يتك الزائد لغيره . فهو لا يرضى عن عجز وقهر ، وإنما عن قدرة وإرادة . .
وإنما عن تقرب إلى الله وعن مزيد فى طاعته .

وهذه الصورة الثالثة تعكس الإنسانية وقيمتها . لأنه إذا كان الإنسان الطفل لم يزل بأنانيته وهواه وغرائزه فى دائرة الحيوان فلا يعرف إلا نفسه وذاته ، فهذا الإنسان الذى يشرك غيره فيما يملك : يوجد الآن فى دائرة الإنسانية ، التى تقابل تماماً دائرة الحيوان فى فصائله المختلفة .

ومن هنا كانت « القناعة » عن مقدرة : تقرباً للإنسان لما عليه المولى جل جلاله فى غناه . فإذا وصف سبحانه نفسه بالنفى ، على نحو ما يذكر القرآن الكريم

في قوله: « واعلموا أن الله غني حميد » وفي قوله: « ومن كفر فإن الله غني عن العالمين ». . . فغناه جلت قدرته غناء ذاتي، أي أنه اكتفى - ويكتفى - في وجوده بذاته، وليست له حاجة إلى غيره .

والذي يقنع عن إرادة بما يفى بحاجته من ماله، على أن يترك الباقي لغيره، هو أشبه بأن يحقق لنفسه اكتفاء ذاتياً. إنه يوم تكون له حاجة يحاول أن يستغنى عن تلك الحاجة، ولا يسأل غيره . وهو إذ يحاول الاستغناء عن الحاجة وعدم سؤال الغير يستعين بالصبر والتحمل . فهو كريم على نفسه، ولا يتركها لمذلة السؤال إن إحتاج، حين يمطى غيره إن ملك .

• المعروف :

• تأتي كلمة: « المعروف » في آيات عديدة في القرآن الكريم، وتأتي وصفاً: نقول، أو فعل، أو سلوك. ومعناها المشترك فيما تأتي به، هو: غير المنكر في عقول الناس. فإذا وصف بها القول على نحو ما تذكر الآية: « ويقول الذين آمنوا: لولا نزلت سورة، فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر فيها القتال، رأيت الذين في قلوبهم مرض ينظرون إليك نظر الغشي عليه من الموت، فأولى لهم . طاعة، وقول معروف، فإذا عزم الأمر، فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم »^(١). فإن المراد عندئذ بالقول المعروف: القول غير المنكر وغير المستهجن في عقول الناس، وهو القول الصدق . ولذا كان التعميق في هذه الآية: « فلو صدقوا الله لكان خيراً لهم ». إذ عندما سأل المناقون: سورة في القرآن يحدد فيها طلب القتال من المؤمنين، كانوا كاذبين مع أنفسهم فيما طلبوه . بدليل أنهم عندما طلب القتال بالفعل - عن طريق الوحي - ذهلوا ونظروا إلى الرسول عليه الصلاة والسلام نظرة الخائف المرتعد من الموت: « فإذا أنزلت سورة محكمة وذكر

(١) محمد: ٢٠، ٢١

فيها القتال رأيت الذين في قلوبهم مرض (وهم المناقون) ينظرون إليك نظر الغشى عليه من الموت . ولذا : كان نصح القرآن إليهم : أن يلتزموا الطاعة فيما يؤمرون به ، إن كانوا مؤمنين حقاً ، كما يحرصوا على أن يكون قلوبهم معروفًا ، أى غير منكر في عقول الناس . وهو القول الصدق المعبر عن الحقيقة : « فأولى لهم : طاعة ، وقول معروف » .

وإذا جاءت - كلمة المعروف - وصفا لفعل ، كما في قول الله تعالى : « وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح ، فإن آنستم منهم رشداً ، فادفعوا إليهم أموالهم ، ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا ، ومن كان غنياً فليستغف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف ، فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم ، وكفى بالله حسيباً^(١) .. فالقصد بالأكل بالمعروف ، هو : الأكل غير المنكر في عقول الناس ، وهو الأكل المعتدل ، البعيد عن الاستغلال . إذ نهى الآية فيما تذكر : « ولا تأكلوها إسرافاً ، وبداراً ، أن يكبروا (أى لا تأكلوا أيها الأوصياء أموال اليتامى منتهزين فرصة صغرهم في السن عند مباشرتكم لاستثمارها ، بسبب إسرافكم ووقوعكم تحت تأثير الاتجاه المادى في الحياة) » . إذ نهى الآية عن عدم المساس بأموال اليتامى على هذا النحو . . يجعل الأصل في الوصاية على هذه الأموال : صيانتها وإبعادها تماماً ، عن أن تكون نهياً للضياع في أية صورة . وهذا معناه : أن الوصى لو كان في إثرافه على مال اليتيم ، في حاجة لأن يأخذ منه نظير جهده في المباشرة - وليس له من مال خاص ما يعوضه عن هذه الحاجة - فإن أخذه من هذا المال عندئذ : يجب أن يكون أخذاً غير منكر في عقول الناس : « ومن كان غنياً فليستغف ، ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » . وغير المنكر في

(١) النساء : ٦ .

عقول الناس في الأخذ من مال اليتيم هو الأخذ بالاعتدال ، بحيث يتعد فيه عن معنى الاستغلال . . .

وإذا أتت - كلمة المعروف - وصفاً لسلوك وموقف ، كما في قوله جل شأنه : « وإذا حضر التهمة : أولو القربى ، واليتامى ، والمساكين ، فارزقوهم منه وقولوا لهم : قولوا معروفاً » (١) . . . فوقف أصحاب التركة هنا تجاه الأقرباء ، واليتامى والمساكين ، إذا ما حضروا قسمتها ، هو : إعطاؤهم شيئاً من الإرث ، مصحوباً بهذا الإعطاء بلين القول لهم . أى مصحوباً بتعبير لا تنكره ولا تستهجنه عقول الناس . وهو التعبير اللطيف ، البعيد عن الإيذاء المعنوي . إذ العطاء المادى لمن هو في حاجة إليه ، لا يبدل على طبيعة خيرة من المعطى ، ولا على إنسانية فيه ، إن المعطى آذى باتقول النابى : صاحب الحاجة ، حين يقدم له عطاءه .

• وإذا اجمل القرآن الحكيم على كثير من تصرفات الناس ، ومواقفهم ، وسلكهم ، إلى : العروف . . . فإتما يحيله إلى العقل العام فى الناس . . . أى إلى ما تشتم العقول على عظم سكرته . . . ولذا شك أن سلك قادراً مشتركاً بين الناس جميعاً عند معالم المنكر ، ويأتى بتعدد معالم العروف ضده . والعروف والمنكر إذن أمران متقابلان : أحدهما مرغوب فيه ، والآخر مرغوب عنه : « كنتم خير أمة أخرجت للناس : تأمرون بالمعروف ، وتنهون عن المنكر ، وتؤمنون بالله » (٢) . . . فجمعت الآية هنا بين التقابلين ، كما يمكن أن يتعدد مفهوم أحدهما بانضام من مفهوم الآخر .

• التفسير :

• « فإنما قال القرآن المنكر ، مقادراً لؤلؤين من سنة » العرف فى

قول الله تعالى :

(٢) آل عمران : ١١٠ .

(١) النساء : ٨ .

« إنما يتذكر أولو الألباب :

- ١ - « الذين يوفون بعهد الله ، ولا يتعضون للميثاق .
- ٢ - « والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ،
- ٣ - « ويخشون ربهم ، ويخافون سوء الحساب ،
- ٤ - « والذين صبروا ابتغاء وجه ربهم ،
- ٥ - « وأقاموا الصلاة ،
- ٦ - « وأففقوا مما رزقناهم سراً وعلاوية ،
- ٧ - « ويدرأون بالחסنة السيئة ، أولئك لهم عقبى الدار . » (١) .. فجعل القرآن الصبر - ابتغاء وجه الله - في مستوى الوفاء بالعهد وعدم نقض الميثاق ، وفي مستوى صلة الرحم والأقارب والجيران ، وفي مستوى الخشية من الله في كل عمل يعمل وفي نية تفتوى ، وفي مستوى إقامة الصلاة ، وإففاق المال في سبيل الله سراً وعلناً ، وفي مستوى دفع الإساءة بالإحسان والتهديب وكرم النفس . وجعل الذى يرعى هذه الصفات ويتعمد عليها من أولى الألباب ، وأصحاب الحكمة فى السلوك الإنسانى . ثم له فى الآخرة الجزاء الأوفى .

• هل الصبر ابتغاء وجه الله هو الاستسلام للملذة والمهانة ؟

هل هو السكوت عن عدم فاعلية ، وعدم استطاعة بشرية ؟

أم هو ضبط النفس والتحمل فى سبيل أداء ما يجب أداءه ؟ .. أم هو الصبر ابتغاء وجه الله فيتحمل صاحب الرسالة فى سبيل أداء رسالته ، ورب الأسرة فى رعاية أسرته وتوجيهها ، وصاحب الوظيفة فى أداء واجب وظيفته ، والقاضى فى سبيل تحرى العدل ، والمحاكم فى سبيل إحقاق الحق وإقرار الطمأنينة والأمن ،

الفرد في سبيل سيطرة حكيمته على هواه ، والأم في سبيل رعاية أولادها وسلامة صحتها وعقولهم .. وهكذا ؟ .

إن التعامل مع الآخرين في مجال الحياة المشتركة كما يحتاج إلى التروي يحتاج إلى الهدوء والسيطرة على الأعصاب ، كي يكون أسلوب المعاملة غير ضار بأحد . والصفة أو الطبع الذي يوفر للإنسان الهدوء والسيطرة على الأعصاب هو الصبر ابتغاء وجه الله . . أى هو التحمل في سبيل النفع العام وتحقيق المصلحة العامة المشتركة . وعندئذ يكون الصبر صفة في مستوى الصفات الأخرى التي أشادت بها الآيات السابقة ، والتي لا توجد فعلاً إلا إذا كان المتصف بها يجد من أنانيته ، ويحد كذلك من مطالب ذاته في مصلحة الآخرين .

وهنا الاستسلام للمهابة ، والسكوت عن عجز وعدم فاعلية . . لا يتصلن أى منهما بصفة الصبر ، ولا بالطاقة على التحمل .

• الصبر - كصفة فاضلة - يتطلب القدرة .. القدرة على الاحتمال وضبط النفس . يتطلب ممارسة وتدريباً على السيطرة على هوى النفس وافتعالانها ، وعلى الرجوع إلى العقل والتروي في مواجهة الشدة والأزمة أو في مواجهة المشاكل ، لتحليلها والوقوف على النتائج التي تترتب على كل اتجاه أو موقف فيها . ولذا كان توجيه القرآن للرسول ، عليه الصلاة والسلام عند مباشرته الدعوة للإسلام ، يقوم على أمرين :

أولاً : على العمل على صفاء النفس بقيام الليل وتلاوة ما نزل من القرآن فيه .
وثانياً : بالصبر على المعارضين لرسائله والمتكبرين له ، في تهذيب وإنسانية .
على نحو ما جاء في سورة المزمل : « إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلاً (وهو الوحي بالقرآن) . إن ناشئة الليل هي أشد وطأً وأقوم قبلاً .. ثم يقول : « واصبر على

ما يقولون (أى على ما يقول الأعداء) واهجرهم هجراً جليلاً (أى ليس فيه إيذاء لك ولا لهم) .

فمنذ بدء الدعوة إلى الرسالة كان «الصبر» مطلوباً من الله لرسوله الكريم ، ومأموراً به إياه . لأنه عامل رئيسى فى النجاح ، وفى دفع الهزيمة . ولكنى يؤكد القرآن أهمية الصبر فى النجاح ، يأتى قوله مخاطباً المؤمنين : « إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين » .. فصفة الصبر لا تجعل العدد القليل عند اللجوء والمواجهة يساوى فى القوة : العدد الكثير ، بل تجعله يتفوق عليه . ولذا يكون النصر للجانب الذى صبر مع قلة عدده ، ضد الجانب الآخر مع كثرته العددية .

إن القوة المعنوية هى أشد فعالية من القوة المادية ، لأنها فى حقيقة الأمر هى قوة الإنسان . والقوة الإنسانية هى دائماً قوة نافذة ومستترة لديها . وفى كل ما ينصح به الإسلام فى سبيل القوة يركز على القوة المعنوية والإنسانية فى الدرجة الأولى : « يا أيها الذين آمنوا : استعينوا بالصبر والصلاة إن الله مع الصابرين . ولا تقولوا لمن يقتل فى سبيل الله ، أموات ، بل أحياء ولكن لا تشعرون . ولبلونكم بشيء من الخوف والجوع ، ونقص من الأموال والأنفس والثمرات . وبشر الصابرين . الذين إذا أصابهم مصيبة قالوا : إنا لله وإنا إليه راجعون » (١) . فهو ينصح بالصبر والصلاة فى القتال فى مواجهة الأعداء .. وينصح بالصبر والصلاة فى مواجهة أزمات الحياة والشدة ، التى تطرأ بسبب الخوف ، والجوع ، ونقص الأموال والأنفس والثمرات .. ثم يعد بالنصر فى القتال ، وباجتياز الأزمات والشدائد فى سلام ، لأولئك الصابرين . ويخص الصبر بالذكر هنا لأن أهميته تفوق أهمية الصلاة فى الإنجاح ، ولكن فقط ليوكد أهمية الصبر ودوره فى الإقاز فى النجاة ، ثم الاستمرار فى الحياة .

(١) البقرة : ١٥٢ - ١٥٦ .

إنه ينصح المؤمنين بالصبر والصلاة ، لأن في كل منهما شد للعزيمة في
الواجبة : في الصلاة يذكر المؤمن : الله والإيمان به . وفي الصبر يتذكر : أنه
ابتغاء وجه الله . فلا دنيا تتسلط عليه .. ولا بدن يشده إلى مطالبه . وإلما الإنسانية
في قوتها تواجه القتال ضد أعداء الإنسانية ، وتواجه الأزمات المادية .

إن الصبر قوة احتمال . وعزم على الاستمرار في الاحتمال ، وإيمان بقائته
وهو ابتغاء وجه الله ، ونصرة الحق ودين الله : « يا أيها الذين آمنوا :
اصبروا ، وصابروا ، وربطوا ، واتقوا الله لعلكم تفلحون ^(١) » .

• الابتلاء :

• خلق الإنسان في هذه الدنيا لرسالة خاصة . وليست هذه الرسالة في :
أنه يوجد فترة من الزمن ثم ينتهي أمره .. وليست : أنه يجيا ويموت ، دون أن
تكون له مهمة وراء خلقه ، ووراء حياته وعيشته في الحياة في دنياه : « تبارك
الذي بيده الملك ، وهو على كل شيء قدير . الذي خلق الموت والحياة ، ليلوكم
أيكم أحسن عملاً ^(٢) » .. فهبت للإنسان أسباب الحياة .. ثم أسباب الموت بعدها ،
ليمارس الإنسان نشاطاً معيناً في حياته - غير نشاط المحافظة على بقائه بالأكل
والشرب ، والنسل - هو نشاطه الإنساني ، كي يمكن أن يظهر تفاوت الأفراد
والمجتمعات في مباشرة هذا النشاط وأدائه ، ودرجة مستواه : « ليلوكم : أيكم
أحسن عملاً » .

وفيما تذكره سورة الإنسان في قول الله تعالى : « إنا خلقنا الإنسان من نطفة
أمشاج نتليه ، فجعلناه سمياً بصيراً . إنا هديناه السبيل : إما شاكراً ، وإما
كفوراً ^(٣) » .. يتضح تكوين الإنسان وطبيعته في خلقه ، كما يتضح الهدف .

(٢) الملك : ١ ، ٢ .

(١) آل عمران : ٢٠٠ .

(٣) الإنسان : ٢ ، ٣ .

الحقيقي من تكوينه على نحو معين . وهو يختلف فيه عن الطوائف الأخرى المخلوقة معه في كون الله ، سبحانه جل شأنه . فالآية الأولى من هاتين الآيتين تشير إلى نعت تكوين الطبيعة الإنسانية ، وأنها تكونت أولاً : تكويناً مادياً من نطفة مخلوقة مما للذكور والأبوة الإنسانية معاً .. وأنها ثانياً : أعدت بوسائل الإدراك لما يحيط بها من وجود وعالم خارجي عن ذاتها ، وفي مقدمة هذه الوسائل : السمع ، والبصر . وبهذا التكوين الثنائي : المادي ، والعقلي . كانت طبيعة الإنسان طبيعة وحيدة في عالم المخلوقات . وتفردتها عما سواها : أعطيت للإنسان الخلاقة والقيادة في عالم الوجود الذي يعيش فيه . والآية الثانية منها تشير لسكنى يؤدي الإنسان خلافته ، ويسير بقيادته لعالم ما يعيش فيه : في هدى ، وفي غير حيرة - تشير إلى هداية الله له في رسالة رسله ، بعد ما تبين من التجربة التي مر بها آدم وحواء في الجنة : أن العقل البشري وحده غير كاف في التبصير بطريق الحق والصواب دائماً . إذ مع إعداد الإنسان بالعقل في طبيعته ، ومع معاونته بعد ذلك بهداية الله في رسالته ، قد يجنح الإنسان ، ويضل عن الحق كما قد يتجنب الصواب تحت تأثير الجانب المادي في خلقه وتكوينه : « إنا هديناه السبيل : إما شاكراً وإما كفوراً » .

وإذن الإنسان في حياته الدنيا : مطلوب منه أن يسلك السبيل الذي يليق بإنسانيته ، ويتميز به عن المخلوقات الأخرى .. مطلوب منه : أن ينشد الحق في ذاته ، والصواب في ذاته ، وأن يجنب ذاته طغيان ماديته التي تمثل : في هواه ، وشهوته ، على عقله . . مطلوب منه : أن يسترشد بهداية الله ، مع عقله ، ونحو الحق ، ونحو الصواب . ومع ذلك ليس معصوماً عن الخطأ فيهما . ولكنه يبذل جهداً في السعي نحوهما ، والوصول إليهما .

وهنا : كان الإنسان في حياته في الدنيا .. إلى موته ، في وضع المتمتع ،

والختبر ، والمبتلى ، الذى قد ينجح فى امتحانه واختباره وابتلائه ، وقد ينجح فيها :

١ - فى حياة الإنسان بوضع الإنسان أمام المعربات التى تجذبه نحوها ، وهى الخير والنعم .

٢ - ويوضع كذلك أمام الشدائد والأزمات التى تثير اليأس وفقدان الأمل ، وهى الشر ، والفقر والحرمان . وهو إذ يوضع أمام الخير والنعم ، يطلب منه : أن لا يطفى بخير الله ونعمه من : مال ، وأولاد ، وجاه ، ورياسة فى قومه .. كما يطلب منه أن يراعى حق الآخرين معه فى الحياة ، كما يراعى حق ذاته من هذه النعم والخيرات ، سواء بسواء . وإذ يوضع أمام الشر والمصائب ، والفقر والحرمان ، يطلب منه : الصبر وعدم اليأس من رحمة الله . كما يطلب منه : أن يراعى من معه فى وجوده وعلى نحو من وضعه ، فلا يشيع بينهم : الجزع والقلق ، ولا عدم الثقة فى تدير الله .

والإنسان إذن مبتلى بالشر والخير : على السواء : « كل نفس ذائقة الموت ، ونبلوكم بالشر والخير ، فتنه ، وإلينا ترجعون » (١) .

قد يبتلى الله الأفسس بالحرب والقتال ، ليظهر مدى تضحيته وتحملها فى سبيل الإيمان ، وليوضح درجة كل نفس فى مستوى التضحية والتحمل : « ولنبلونكم حتى نعلم المجاهدين منكم ، والصابرين ، ونبلو أخباركم » (٢) . والحرب شر ، والقتال شر . على معنى أن النفوس لا تقبل عليه ، كما تقبل على نعم الدنيا ، وأنها تهرب منه بوسيلة أو بأخرى . ولكن لا مفر من أن يوضع الإنسان أمامه ، اختباراً بقوة إيمانه ، وجدته فى الحياة ، وامتحناناً لتحمله فى سبيله .

وفى التنازل من أجل الإيمان بالله ، كان يمكن للمولى جلت قدرته أن يكون

(٢) محمد : ٣١ .

(١) الأنبياء : ٢٥ .

في صف المؤمنين ، وأن يجعل النصر حليفهم ، لا يهزمون أبداً . ولكن عندئذ لا يكون القتال ابتلاء وامتحاناً لإيمان المؤمن . لأن النجاة مضمونة فيه للمؤمن آنئذ ، والهزيمة مكفولة فيه للأعداء كذلك . وبما أن الإنسان وضع في حياته أمام : الخير والشر : سواء ، لتمييز الأفراد والجماعات في موقفها من كل منهما ، وفي نوع السلوك الذي تسلكه : أهو سلوك يتلاءم مع إنسانية الإنسان ، أم هو سلوك ينزل بالإنسان إلى درجة المادة والحيوانية فيه . . من أجل ذلك كان نصر الله مكفولاً فحسب لأصحاب اليمين . . أصحاب المستوى الإنساني الكريم : «..ولو يشاء الله لانتصر منهم (أى من الأعداء) ولكن ليبلو بعضكم ببعض ، والذين قتلوا في سبيل الله فلن يضل أعمالهم » (١) .

• وقد يتبلى الله الأنفس كذلك بصور أخرى من صور الشر . فيبتليها بضياح الأموال ، أو بموت النفوس العزيزة التي يحرص الناس عليها كحرصهم على الأموال ، أو بإيذاء الأعداء إيذاءً معنوياً تضعف الطاقة الإنسانية على تقبله . ومن شأن هذه الصور من الإبتلاء بالشر : أن ترحح النفوس عن ثباتها ، وتخلق فيها القلق على الحياة في غدها ، فيسئل يوماً . فالذي يضع ماله بسبب حادث من الأحداث يتصور : أن مستقبله قد ضاع ، لأنه فقد سنده في الحياة . والذي يتولى الموت خطف عزيز عليه كان بوصول إليه منفعة ، أو تترقب فيه المنفعة العاجلة أو الآجلة ، قد يظلم عليه الوهم والتخيل فيعتقد أنه نفسه قد ضاع ، وأصبح بلا أمل . والذي يؤذى في إيمانه ، وفيما يتمسك به من عقيدة أعز عليه من نفسه ، إن كظم غيظه فقد لا يجد السبيل القريب للتفريغ عن ألمه وحرزته ، وإن لم يكظم هذا الغيظ فقد يلجأ إلى الحق والتهور في التصرف ، تجاه مصدر ألمه وحرزته .

وموقف الإنسان من أى من هذه الصور للشر ، هو : الصبر ، والانتجاع إلى

الله وحده ، باتباع هديته في السلوك ، والاستقرار في طريق الحق ، دون غيره .
ومن يصبر ينل . ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ، ولو بعد حين : « لتبأون في
أمرالكم ، وأنفسكم ، ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ، ومن
الذين أشركوا أدى كثيراً ، وإن تصبروا وتتقوا ، فإن ذلك من عزم
الأمور » (١) .. والصبر والتقوى من الأمور التي تحتاج إلى عزم وإرادة قوية ،
ونية صادقة ، يتعود عليها الإنسان المؤمن بأداء عبادة : الصوم ، وعمارستها
عدة مرات في حياته .

• وقد يتبلى الله الأنفس بزينة الدنيا ، وما هيأه على الأرض من أسباب العزم
والرخاء ، والقوة ، والسيادة ، ليبين للناس أنفسهم : إلى أي نوع يكون موقفها
منها : أهو موقف الأثانيين ، أصحاب الهوى والشهوة ؟ . أم هو موقف أولئك
الذين يشكرون الله على نعمه ، بإشراف المعدومين ، والمحرومين ، والضعفاء ، فيما
أنعم به الله عليهم ؟ : « إنا جعلنا ما على الأرض زينة لها ، لنبلوهم : أيهم أحسن
عملاً ؟ » (٢) .

وقد يكون ابتلاء الله بما أنعم به على فريق من الناس ، لأولئك الآخرين
الذين كان حظهم من متع الدنيا أقل شأنًا ، وأدنى منزلة : أم سيقفون من حظ
من أنعم الله عليهم برفقة ، وفضلهم بنعمهم على من عداهم : موقف الحاقدين
والحاسدين ؟ . أم سيمارسون الصبر والتحمل ، إزاء ما قسم الله لهم من حظ أدنى ،
ويقيمون على إيمانهم في ثبات ، وعلى توكلهم على الله في ثقة ؟ : « وهو الذي جعلكم
خلائف الأرض ، ورمع بعضكم فوق بعض درجات : ليلوكم فيما آتاكم ، إن
ربك سريع العقاب ، وإنه لنفور رحيم » (٣) ... فهنا ثلاث قضايا :

(١) الكهف : ٥

(١) آل عمران : ١٨٦ .

(٢) الانعام : ١٦٥ .

الأولى : خلافة الإنسان على الأرض ، في أداء رسالة الله في مجتمعه عليها .
والثانية : تفاوت بعض الناس في الرزق ونعم الله ، ومتع هذه الحياة الدنيا .
والثالثة : أن هدف هذا التفاوت هو : اختبار لمن أعطى وأنعم عليه كثيراً ،
وكذلك اختبار لمن أعطى أقل ، أو حرم من العطاء .

وهذا الاختبار ينتهي أمره : إما بعقاب الله إن طغى بعبثاته الكثير ، أو فلق
ويئس ، بسبب حظه القليل : « إن ربك سريع العقاب » . وإما ينتهي أمره
بزيادة فضل الله لمن شكره على نعمته بإشراك الآخرين معه ، وتفرج كربة المأزوم ،
وكذلك من أعسر في فترة حياته إن صبر وتحمل وبقى على ثقته في الله .

• ولكن موقف الطبيعة البشرية عادة من ابتلاء الله - قبل الأخذ بهداية
الله - هو موقف الأنانية : يظن الإنسان إن حباه الله بنعم وفيرة : أنها أعطيت
له لشخصه . ولذا لا يجعل للغير نصيباً فيها . وإن قدر عليه ، وقر في رزقه يظن
كذلك - أو يعتقد - أن الله : استهدف ذاته ، فبغى حظه ، ويسلك مسلك
الناقمين والحاقدين : « فأما الإنسان إذا ما ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه ، فيقول :
ربى أكرم . وأما إذا ما ابتلاه فقدر عليه رزقه (أى قدر عليه في الرزق) فيقول :
ربى أهانن »^(١) .

إن الإنسان في هذه الحياة لا بد وأن يواجه نعماً ، وخيرات ، وعطاء من
الله : إن في الأموال ، والأولاد ، والصحة ، والجاه ، والقوة . وإما أن يواجه
مصائب ، وفقراً وحرماناً ، وشروراً في صور عديدة .

فإن واجه الأولى فليشكر الله باقتسام هذه النعم على أصحاب الحاجة
من معه في أمته ، ونسخيرها في الصالح المم . وإن واجه الثانية فليصبر ،

(١) الفجر : ١٥ ، ١٦ .

وليتحمل في سبيل الضيق والحرَج : « فإن مع السر يسراً . إن مع السر يسراً » . ولا يفقد ثقته في الله أبداً . وهو في كلتا الحالتين حامد لله على أن هداه للإيمان ، وإلى الصراط السوي .

وانخير والشر هو بحسب تقدير الإنسان وحده . أما الله جلت قدرته فلا يبنى في واقع الأمر مما يسمى خيراً أو شراً ، سوى خير الإنسان . وحكته فوق تقدير الإنسان وفوق نظرتة في أمور الدنيا .

ب - في دائرة الانحراف .. و الفساد :

- الفحشاء ، و المنكر ٢٣٩
- الجاهلية ٢٤١
- السفه ٢٤٤
- التبذير ٢٤٧
- الاسراف ٢٤٩

obeikandi.com

❖ الفحشاء ، والمنكر :

• إذا ذكرت في القرآن الكريم كلمة : « المنكر » - دون ذكر الفاحشة - فإنه يراد بالمنكر : كل جريمة اجتماعية . أى كل جريمة تتجاوز آثارها الشخص الذى ارتكبها ، إلى المجتمع الذى يعيش فيه . فإذا قال الله تعالى : « ولتكن منكم أمة (أى جماعة) يدعون إلى الخير ، ويأمرون بالمعروف ، وينهون عن المنكر »^(١) .. فإن المنكر الذى يجب أن تنهى عنه الأمة هنا ، هو : جرائم : الزنا ، والقتل ، والسرقه . وهى الجرائم الاجتماعية التى حددت لها حدود خاصة ، فيما جاء فى كتاب الله .

وإذا اقترنت : الفاحشة ، بالمنكر ، كما فى قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا : لا تتبعوا خطوات الشيطان ، ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء ، والمنكر »^(٢) .. إذا اقترنت الجريمتان ببعضهما - على هذا النحو - كان القصد من الفحشاء أو الفاحشة : جريمة الزنا وحدها ، كما جاء وصفه فى قوله : « ولا تقرّبوا الزنا ، إنه كان فاحشة وساء سبيلا »^(٣) . أما المنكر فيبقى عاما ، يشمل الجريمتين الأخيرتين : القتل ، والسرقه .

• وهذه الجرائم الثلاث جرائم اجتماعية ، وليست شخصية أو فردية ، وإن باشرها فرد . فجريمة : الزنا ، جريمة : عرض ، ونسل ، ومسئولية . فإن وقعت من شخص مع آخر ، فإن أثرها يتعدى الشخصين اللذين اشتركا فيها ، إلى النسل الذى قد يأتى منهما ، بأن يظل الولد غير معروف الأب على سبيل الحقيقة ، أو المجتمع نفسه . وعدم معرفة الولد لأبيه يكون سببا فى عدم تحديد المسؤولية فى شأن رعايته والقوامة عليه ، وهذا ينمو طفل فى المجتمع فى غير ظل رعايته الأبوية .

(٢) النور : ٢١ .

(١) آل عمران : ١٠٤ .

(٣) الاسراء : ٣٢ .

وفي غير مسئولية معينة من أحد عليه . ولذا يتكون لديه إحساس نحو المجتمع ، يختلف عن أحاسيس الآخرين الذين جاءوا إلى الحياة معه ، ولكن جاءوا في سراحة وعلن وفي غير خفية وتستر ، وفي رعاية أب معروف ، وفي قوامته طوال فترات نموه . وهذا الإحساس المختلف عند الطفل الذي لا يعرف أباً له ، هو : إحساس المنبوذ . أو المشرود . ومن هنا يتلى المجتمع المعاني حتى الآن ، بمرض اجتماعي ، هو مرض الطفولة المنبوذة ، أو المشرودة . والسبب في هذا المرض إذن ، هو : الزنا . ولذا : كانت جريمته جريمة اجتماعية .

وجريمة القتل جريمة : اعتداء على حياة فرد ، وحياة أمة معاً . فالفرد الذي يمتدى عليه بالقتل ليس هو آخر الأفراد الذين يقتلون . وإنما التهديد بالقتل قائم بالنسبة لكل فرد في المجتمع . والمجتمع - ككل - مهدد بالفناء ، إذا انتشرت هذه الجريمة ، واتخذت وسيلة للقضاء على الخصومة ، أو لاقتناص فرص الحياة ، أو طريقاً للاستيلاء على مال الغير .

وجريمة السرقة اعتداء على مال فرد من جهة ، وعلى منفعة الآخرين عدا ، في هذا المال الذي يسرق من جهة أخرى . إذ نظرة الإسلام إلى المال : أنه ، إن أقر فيه الملكية الخاصة ، فإنه يربط بهذه الملكية الخاصة ، أداء المال لوظيفته الاجتماعية ، وهي المنفعة العامة للآخرين . على نحو ما يذكر الله جل شأنه في كتابه الكريم : « والله فضل بعضكم على بعض في الرزق ، فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيماهم ، فهم فيه سواء . (أى فمن يملك ومن لا يملك ، سواء في مال المالك له : من حيث الاتفاع به . ولذا لا يمتن صاحب المال على من انتفع بماله ، عن طريق الأجر بالعمل فيه ، أو طريق التبرع له منه) أفبئسمة الله يحددون ؟ (أى إذا لم تؤد المنفعة العامة للمال ، وكانت قاصرة على مالك

الذل وحده، عد ذلك : فكذا نعمة الله ، ممن حباه الله بها)^(١) .
والسارق ، إن باشر جريمة السرقة الآن ، يحرم صاحب المال من ماله ،
ويحرم الآخرين الذين لا يملكون المال ، ولكن يتفهمون بملكية المالك له . وهنا
كانت السرقة جريمة اجتماعية .

ومن أجل أثر هذه الجرائم الثلاث على المجتمع كان تعبير القرآن عنها
- تفتيراً منها ، وحمل على عدم ارتكابها - بالفحشاء ، والمنكر ، أو بالنكرو فقط ،
والفحشاء ليس أمراً مستقبلاً فحسب . وإنما مستوى القبح فيه بلغ نهايته . والمنكر
لا ينكره صحيح العقل والبدن وحده . وإنما أمر نكروانه لا يتخفى على أحد ، يفرق
قطب بين : الضوء والظلام ، والليل والنهار .

وكان تحديد الحدود التي جاء بها القرآن الكريم لهذه الجرائم الاجتماعية ،
أمراً على سبيل القطع . حتى لا يكون هناك مجال للاختلاف فيها حسب المهود .
والأمكنة ، طيل حياة الإنسان . فإن وقع اجتهاده فليس في نوع الحد المقرر .
وإنما في الظروف التي تكتنف مباشرتها . « إن الله يأمر بالعدل ، والإحسان ،
وإيتاء ذى القربى ، وينهى عن الفحشاء ، والمنكر والبغى ، ينظّم لكم لعلكم
تذكرون »^(٢) .

• الجاهلية :

• يأتي مفهوم : « الجاهلية » في آيات القرآن الكريم يحمل في كل آية
منها صفة من صفاته التي تميزه بأنه ظاهرة اجتماعية إنسانية ، قبل أن يكون وقتاً
وزماناً خاصاً . فإذا قيل : إن ما قبل بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام يمثل عصر
الجاهلية .. فعنى ذلك : أنه كانت هناك ظاهرة اجتماعية تغلب على المجتمع

(١) النحل : ٧١ .

(٢) النحل : ٩٠ .

(م ١٦ - العقيدة)

البشرى ، هي ظاهرة القبلية في علاقات المجتمع ، وظاهرة الأنانية في علاقات الأفراد . وإذا كان معنى « الجاهلية » يشير إلى ظاهرة اجتماعية خاصة . . فإنها تتكرر في وقت لاحق لبعثته عليه السلام ، في كل مجتمع تتوفر فيه عناصرها .

• وعناصر مفهوم « الجاهلية » التي تتجمع من خلال عرض القرآن الكريم في آياته تشكل :

أولاً : إتباع الهوى ، وعدم العدل في الحكم . . أى مراعاة الأحساب ولأنساب ، والفرقة بين الناس حسب منازلهم . يقول الله تعالى : « وأن احكم بينهم (أى بين قبائل العرب جميعاً - وبين الناس كافة) بما أنزل الله (وما أنزل الله هو العدل المجرد) ولا تتبع أهواءهم (أى لاتسر في الحكم وفق ميولهم ، فيولهم متأثرة بالعانى والعادات القبلية) واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك (وذلك باتباع أهوائهم) فإن تولوا (أى وإن عرضوا وغضبوا الأملك لم تتبع أهواءهم) فاعلم أنما يريد الله أن يصيهم ببعض ذنوبهم ، وإن كثيراً من الناس لقاتلون . أفحكم الجاهلية يبعون (أى يريدون أن تقضى بينهم وفقاً للعادات القبلية ، وهى تلك العادات التى تفرق فى الحكم بين منازل الناس الاجتماعية) » (١) .

وثانياً : مسلك الأنفة والغضب ، وعدم الاحتكام إلى العقل والمنطق . يقول الله تعالى : « وهو الذى كف أيديهم عنكم ، وأيديكم عنهم ببطن مكة ، من بعد أن أظفركم عليهم ، وكان الله بما تعملون بصيراً ... إلى أن يقول: إذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحمية . . حمية الجاهلية (أى الغضب والحق) فأنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين وألزمهم كلمة: التقوى » (٢) . . ففى صلح الحديبية

(٢) الفتح : ٢٤ - ٢٦ .

(١) المائدة : ٥٢ ، ٥٣ .

بعد أن اقتنع المشركون بقوة المسلمين المتزايدة ، وواقوا على أن لا يقفوا في سبيلهم في العام القادم .. إلى الحج بمكة ، جاءوا عند كتابة العهد بينهم وبين المسلمين . وأظهروا حكمة في حذف بعض الصيغ التي كان يملها المسلمون ، بينما كان مسلك المسلمين : التأني وضبط النفس واتقاء الإثارة ، وتجنب كل ما يؤدي إلى الفشل ، طالما لا يضار الهدف من عهد الصالح ، وهو الوصول إلى مكة في حج لمناسكتها في أمان ، في وقت لم يأن الأوان بعد افتتاحها بالقوة وإخلاء بيت الله الحرام من الشرك والمشركين . فسمت الآية مسلك المشركين عند كتابة العهد : بحمية الجاهلية وهو مسلك الحق وعدم تحكيم النطق ، بينما مسلك المسلمين : بالسكينة أى بالهدوء وبالتموى أى تجنب الإثارة .

وثالثاً : خاصة الجبن القائم على تخيل باطل للحياة والموت . وهو أن الخروج إلى ميدان القتال يقرب أجل الإنسان إلى الموت ، بينما الاحتماء بعيداً عنه يحول دون ذلك . يقول الله تعالى : « ثم أنزل عليكم من بعد الغم (ضيق النفوس) وقتلها بسبب ما حدث للمؤمنين في غزوة أحد) أمانة (أى اطمئناناً) ناعساً يغشى طائفة منكم ، وطائفة قد أهمتهم أنفسهم (وهم المناقون بين المؤمنين) يظنون بالله غير الحق .. ظن الجاهلية . يقولون : هل لنا من الأمر من شيء ؟ (أى ليس لنا فيما وقع سبب) قل : إن الأمر كله لله ، يخفون في أنفسهم ما لا يبشرون لك ، يقولون : لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ههنا (أى لو أخذ رأيهم لما نصحوا بالخروج إلى القتال في : « غزوة أحد » وبالتالي ما قتل من قتل) قل : لو كنتم في ميونكم لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم (أى قل أيها الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - وبلغهم ، وبلغ الناس جميعاً : أن قضاء الله لا يرد ، ومن كتب عليه الموت فسيلقاه حتماً ، مهما احتاط وحافظ على حياته . فالخروج إلى ميدان القتال لا يقرب من أجل الموت ، وكذلك البقاء في حياية الدار لا يبعد

شبحه)»^(١).. وخاصة الجبن هذه إنما تعود إلى الأنانية وحب النفس . وإذا سادت في المجتمع فإنه يكون مجتمعاً قبيحاً أو جاهلياً .

ورابعاً : تمثل الدعوة السافرة من جانب المرأة لإغراء الرجل بها . يقول الله تعالى : « يانسأ النبي لستن كأحد من النساء ، إن اتقين فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقلن قولا معروفاً . وقرن في بيوتكن (أى اسكن في منازلكن واحتمين بها من أولئكم مرضى النفوس من الرجال ، خير لكن من أن تتعرضن لهم) ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى (أى لا تترزن مفاقتكن لتزين بها الرجال . فإن ذلك سمة الجاهلية التي لاتعرف تهذيباً ولا سمواً في الإنسانية ، ولا ترفعاً عن دنايا الشهوة وانحطاطها) »^(٢) .

وباتباع الهوى في الحكم بين الناس .. وبعدم الاحتكام إلى العقل والجذوح إلى الحق في المعاملة .. وبالجبين القائم على التصور الباطل في شأن الحياة والموت .. ويتفسخ المرأة في عرض نفسها .. تحدد مظاهر : « الجاهلية » في المجتمع . فأى مجتمع تسود فيه هذه الخصائص هو مجتمع جاهلي - في المستوى الإنساني - ولو كان مجتمعاً متقدماً في العلم والصناعة . وأى مجتمع آخر يرمى العدل . وبحكم أفراد العقل في معاملة بعضهم لبعض ، ولا يتهيب أعضاؤه الموت في سبيل الدفاع عن قيمهم العليا ، وتحافظ المرأة فيه على حياتها وكرامتها .. هو مجتمع حضارى في الإنسانية ، ولو كان مجتمعاً زراعياً لم يدخل بعد في عصر التصنيع .

• السفه :

• ترد كلمة : « السفه » في كثير من آيات القرآن الكريم وصفاً للمنحرفين في الاعتقاد عن الصراط السوى . ففي قصة هود : يرميه زعماء قومه بالسفاهة ، فيما يحكيه قوله تعالى : « قال الملأ الذين كفروا من قومه : إنا لنراك في سفاهة ،

(١) آل عمران : ١٥٤ . (٢) الاحزاب : ٣٢ ، ٣٣ .

وإنا لنظنك من الكاذبين . قال يا قوم : ليس بي سفاهة ، ولكنى رسول من رب العالمين ^(١) . . . فقد رماه زعماء قومه بالسفاهة اعتقاداً منهم : أنه ضال ومنحرف في دعوته الجديدة ، وهي دعوة التوحيد . إذ هي دعوة تناقش تماماً ما عليه مجتمع من وثنية مادية وشرك . ولذا في رده على الزعماء في المجتمع : نفي السفاهة والضلال عنه ، وأعلن أن دعوته هي دعوة رب العالم كله ، وليست دعوة لصنم أو لجملة من الأصنام ، كما هو اعتقادهم .

ويعزز : أن السفه يأتى مرادفاً للضلال في القرآن الكريم : ما تحكيه قصة فوح في قول الله تعالى : « قال انزلنا من قومه : إنا لنراك في ضلال مبين . قال يا قوم : ليس بي ضلالة ، ولكنى رسول من رب العالمين » ^(٢) . . . فقد وضع الضلال هنا موضع السفه . والضلال هو الانحراف في الاعتقاد .

وفي الحديث عن المنافقين في إيمانهم — وهم في حقيقة أمرهم كافرون — يحكى القرآن الكريم بعض خصائصهم في قوله : « وإذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس (أى كأولئكم الذين آمنوا بالفعل بالرسول عليه الصلاة والسلام) : قالوا : أتؤمن كما آمن السفهاء (فاستنكروا أن يكون وضعهم في الاعتقاد كوضع هؤلاء المؤمنين . إذ يرونهم في ضلال وحيرة) ؟ ألا : إنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون (ولذا جاء رد القرآن على استنكارهم بأنهم : هم — وليس المؤمنون — على سفه وضلال في الاعتقاد ، بكفرهم وتشبههم بوضعهم الذى هم فيه) . »

• ويأتى السفه أيضاً وصفاً للمنحرفين في تصرفاتهم المالية . وللحيلولة دون الاستمرار في الانحراف في إنفاق المالك لمن يملكونه : يأمر الإسلام بوضع أموالهم تحت وصاية المسلمين . لأن الملكية الخاصة للعالم لا تهر في نظرتهم : الانحراف في إنفاقه . إذ هو حريص على أن تكون منفعة عامة ، كما هو حريص على

(١) الاعراف : ٦٦ ، ٦٧ . (٢) الاعراف : ٦٥ ، ٦٦ .

المحافظة على الملكية الخاصة . جاء هذا في قول الله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً »^(١) .. فيطالب القرآن عدم تمكين المنحرفين في إيفاق أموالهم : من مباشرة استثمار هذه الأموال والتصرف فيها . وتعلل الآية ذلك : بأنها أموال المسلمين كافة ، التي ارتبط بها كين وجودهم ومعيشتهم ، وإن كانت هي ملكاً لهؤلاء السفهاء : « أموالكم ، التي جعل الله لكم قياماً » .. والأخرف في الإيفاق الذي يسيبه سمي المنحرف في إيفاق ماله .. سفياً ، هو أخرف يشبه ماعليه الضال في اعتقاده ، في أثره السلبى على الأمة الإسلامية . ومعنى ذلك : إذا لوحظ في وصف الصال في الاعتقاد : بالسفه .. عداوته للمسلمين في إيمانهم وتمسكهم بدين الله ، فيلاحظ كذلك في المالك المسلم الذي يوصف بالسفه لأخرفه في إيفاق ماله .. أثر تصرفه في ماله : على إضعاف المسلمين في إيمانهم ودينهم . ويستوى إذن : السفه بكفره . والسفيه فى ماله .. فى الأثر السلبى على الأمة الإسلامية . والفرق بينهما عندئذ هو : أن السفه بكفره عدو خارجى ، بينما السفه فى ماله عدو داخلى ، وإن لم يكن على وعى ويقظة بعداوته الحقيقية لأمة ولدينه .

فالمسلم الذى ينفق من ماله لمعاونة عدو خارجى ، أو لمحاربة دين الله بنشر عقيدة ضارة به .. هو سفه فى ماله ، مهما قل ما ينفقه فى هذا السبيل ، أو فى ذلك . والسفيه إذن هو المنحرف فى إيفاق ماله ، بما يضر أمته فى قوتها ، أو فى دينها وإيمانها . ويكون عندئذ وصف تصرفه بالسفه ، قريباً من وصف الكافر بالسفه فى ضلاله وفى عداوته لدين الله والمؤمنين به . وإذا كان المبدئ للمال هو المنفق إياه فى الفساد والعبث مهما قل ما ينفقه ، فالسفيه هو المتصرف فى ماله بما يؤذى أمته ويضر مالها ، من : دين وقيم عليا ، يترابط أفرادها على أساس منها ، مهما قل ما ينفقه كذلك .

• التبذير :

• يهتم القرآن الكريم بأداء المال لوظيفته الاجتماعية . وهي : أن ينفق في سبيل المصاحبة العامة ونخير الناس جميعاً ، وإن كانت ملكيته ملكية خاصة . إذ الملكية الخاصة للمال لا تجعل منه - في نظر الإسلام - مبرراً لإنفاقه في الأغراض الخاصة وحدها . وقول الله تعالى : « والله فضل بعضكم على بعض في الرزق ، فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيماهم فهم فيه سواء ، أفبنعمة الله يحدون » (١) . . . يجعل من صاحب الملكية الخاصة الذي يرى : أن منفعتها قاصرة عليه وحده ، وأنه إذا أعطى غيره منها فإنه يعطيه مما يملك ، ومما هو له . . . يجعله جاحداً وكافراً بنعمة الله : « أفبنعمة الله يحدون » . وإنما الوضع الذي يرضى الله في شأن المال ، هو : كما تذكره الآية هنا : وهو أن الذي يعطى من مال يملكه ، غيره ممن لا يملك شيئاً . . . إنما يعطيه حقه في واقع الأمر الذي له في مال الله عنده ، المستخاف فيه من الواضعين يدهم عليه : « فما الذين فضلوا برادى رزقهم على ما ملكت أيماهم (أى فما الذين فضلهم الله بملكية المال إن هم أعطوا أتباعهم الذين لا يملكون شيئاً وأنفقوا عليهم . . . لا يعطونهم مما لهم هم في واقع الأمر ، ولا ينفقون عليهم من ملك لهم . إنما يعطونهم من مال الله في حقيقته ، وقد استخلفوا فيه فقط . ويدهم على المال عندئذ هي يد الوكيل أو المفوض الذي يجب أن يكون تصرفه طبقاً لما يأمر به موكله ومفوضه) » .

• ومن أجل نظرة الإسلام هذه إلى المال : في ملكيته ، ووظيفته - وهي أن ملكيته ملكية خاصة ، بينما منفعته منفعة عامة - يرى الإسلام أن الخروج في إنفاق المال عن المنفعة العامة ، ونخير الأمة ، ولعاونة أصحاب الحاجة فيها : أمر يجب أن يوضع له حد ، بفرض وصاية على صاحب المال الذي انحرف في

(١) النحل : ٧١ .

توجيه الإنفاق ، لضمان نقائه في طريق المصلحة العامة وحدها . ومن جوانب هذه المصلحة : رعاية صاحب المال نفسه فيما كان تحت يده من مال : في معيشته ، وسكنه .

وقد ورد في القرآن الكريم في التعبير عن الانحراف في إنفاق المالك فيما هو تحت يده من مال : إسم التبذير مرة ، وإسم السفه مرة أخرى . وسُمي المنحرف في ماله : بالمبذر ، أو بالسفيه .

• في شأن التبذير جاء قوله تعالى : « وآت ذا القربى حقه ، والمسكين ، وابن السبيل ، ولا تبذر تبذيراً . إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين ، وكان الشيطان لربه كفوراً »^(١) . فأمر بأمر ، ونهى عن آخر ، فأمر بإعطاء القريب وبالأخص الوالدين ، والمسكين - وهو الذي لا يتوفر له من سعيه سد حاجته في الأكل والشرب والسكن والملبس - وابن السبيل وهو الذي تطرأ عليه الحاجة أثناء سفره . . أمر بإعطاء كل من هذه الأنواع الثلاثة ما عبر عنه القرآن بالحق . وصاحب القرابة إذن إن أخذ معاونة من موسر قريب له فهو يأخذ حقه منه . والمسكين إن أخذ ما يسد حاجته من الموسرين فهو يأخذ حقه منهم . وابن السبيل إن أخذ ما يعينه على إتمام سفره إلى غايته فهو يأخذ حقه من القادر على الإعطاء . أما ما ينهى هنا عنه فهو التبذير : « ولا تبذر تبذيراً » . ويفهم منه الآن : أنه الإنفاق في غير هذه الأوجه وما يشبهها مما من شأنه أن يعود بمضرة على المصلحة العامة . وبما أن الآية الثانية هنا بمد النهي ألحقت المبذرين بالشياطين ، وجعلت الشيطان كافراً بالله ، فالمبذرون إذن هم من أنفقوا من أموالهم : في المفاسد ، والمظالم ، قل أو أكثر ما أُنفقوه . لأن عمل الشيطان يقاس بنوعه ، وليس بكيفته . وكذلك من يسلون على الشيطان ممن ينفقون الأموال في المفاسد يقاس عملهم

بنوعه ، وليس بمقدار ما ينفقون . ولذا يحكى الزمخشري في تفسيره الكشاف ، عن مجاهد : أن المنفق في ماله ، لو أنفق مداً في باطل كان تبذيراً . والمد هو أدنى وحدة في السكيات .

فإلحاق المبذر بالشیطان - في وصف الشرية - يحدد تصرفه في ماله بما يعود بمضرة وفساد على المصلحة العامة . وهذا ما يعطيه كذلك: التقابل بين الأوجه التي أمر القرآن بالإتفاق فيها هنا ، وبين ما عداها من المقابل لها مما عد تبذيراً . وليس التبذير إذن هو الإتفاق الكثير . لأنه قد يكون حينئذ في أوجه الخير وفي المصاحح العامة . وليس بالتالي أيضاً : مقابلاً للبخل والشح والإسك . إنما المقابل لذلك هو : البسط كما جاء في آية تالية : « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط ، فتتعد ملوماً محسوراً »^(١) .

والمبذر إذن هو المفسد ، والعاث ، والماجن بماله ، ولو بقدر ضئيل منه .

• الإسراف :

• تأتي كلمة الإسراف ، في القرآن الكريم - في كثير من دلالاتها - بمعنى : الخروج عن حد الاعتدال في معارضة الإيمان بالله . والمسرف بهذا المعنى الكثير الشائع فيه ، هو : من يتشدد في معارضة الإيمان ، ويبالغ في الكفر بالله .
نقرأ قول الله تعالى : « فما آمن لموسى إلا ذرية من قومه ، على خوف من فرعون وملئهم : أن يفتنهم (أى يصيبهم بأذى) وإن فرعون لعال في الأرض (أى لتكبر ومتعاطف ومتجبر في حكمه وسلطانه) وإنه ابن السرفين »^(٢) .. والمعنى : أن السبب في أن الذين آمنوا بموسى من بني إسرائيل الذين هاجروا إلى مصر واستوطنوها ، كانوا قلة : هو الخشية من طغيان فرعون وعصايته في الحكم .

(٢) يونس : ٨٣ .

(١) الاسراء : ٢٩ .

وقد كان طفياؤه يعود إلى أنه من المسرفين ، أى المبالغين فى تحدى الله ورسالته .
.. وقرأ أيضاً قول الله تعالى فيما يحكيه عن دعوة صالح إلى ثمود فيما تقصه
هاتان الآيتان : « فاتقوا الله ولا تطيعوا أمر المسرفين . الذين يفسدون فى الأرض
ولا يصلحون »^(١) . ولا شك أن الذى يفسد فى الأرض ولا يصالح فيها : هو متحد
لرسالة الله للإنسان على هذه الأرض . والمتحدى لدين الله ، مبالغ فى كفره بالله .

.. كما نقرأ ماجاء فى قصة الرجل المؤمن من آل فرعون الذى كان يسكنكم
إيمانه فى قول المولى جل شأنه : « وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه :
أتتبعون رجلاً أن يقول : ربى الله ، وقد جاءكم بالبينات من ربكم (يشير القرآن
بذلك إلى تهديد فرعون لموسى ، فيما يحكيه قبل ذلك ، بقوله : « وقال فرعون :
ذرونى أقتل موسى ، وليدع ربه ، إنى أخاف أن يبدل دينكم ، أو أن يظهر فى
الأرض الفساد »^(٢) . وإن يك كاذباً فليبه كذبه ، وإن يك صادقاً يصبكم بعض
الذى يعدكم ، إن الله لا يهدى من هو مسرف كذاب »^(٣) . فالحكيم هنا بأن الله
لا يهدى من هو مسرف كذاب : يتناول فرعون أولاً وبالذات ، ثم من هو على
شاكلته وبين ملئه . وفرعون ومثوه كانوا من أشد المعارضين لرسالة موسى
ولالإيمان بالله .

.. وهكذا : فيما يحكيه الله عن بنى إسرائيل فى خضوعهم للاتجاه المسمى
فى حياتهم ، مما كان يحول بينهم وبين الإيمان بالله ، رغم تعدد الرسل والأنبياء
إليهم : « ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات ، ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك فى الأرض
لمسرفون (أى ثم إنهم رغم كثرة الرسل إليهم فإن عدداً غير قليل منهم مبالغ فى
تحديه للإيمان بالله : فى السلوك والتصرفات) »^(٤) .

(٢) غافر : ٢٦ .

(١) الشعراء : ١٥١ ، ١٥٢ .

(٤) المائدة : ٣٢ .

(٣) غافر : ٢٨ .

.. وعلى هذا النحو ما جاء في قصة يوسف : « ولقد جاءكم يوسف من قبل (أى جاء بنى إسرائيل من قبل موسى) بالبينات ، فآزتم في شك مما جاءكم به ، حتى إذا هلك (أى حتى إذا مات يوسف) قاتم : ان يبعث الله من بعده رسولا ، كذلك يضل الله من هو مسرف مرتاب » (١) . والمسرف المرتاب هنا : هم أولئك الذين لم يؤمنوا برسالة يوسف من بنى إسرائيل ، وما زالوا في بعد عن رسالته إلى أن توفى .

● وإذا كان الشائع في الاستعمال القرآنى : أن الإسراف هو الخروج عن حد الاعتدال في الكفر بالله .. أى هو التجدى والاستمرار في المعارضة لدين الله فإنه قد يأتى - وهو الأقل القليل - بمعنى : عدم الاعتدال في الإنفاق . وعندئذ توجد قرينة دالة على هذا المعنى في كلام الله عليه . كما في قوله تعالى : « والذين إذا أفقوا (ويقصد بهم عباد الرحمن) لم يسرفوا ولم يقتروا ، وكان بين ذلك قواماً » .. فالإسراف هنا بمعنى عدم الاعتدال في الإنفاق : وقرينة ذلك : التعبير بأفقوا ، ولم يقتروا (أى يمسكوا ويبخلوا) وقواماً (إذ القوام هو العدل والتوازن) وكما في قوله : « يا بنى آدم : خذوا زينتكم عند كل مسجد ، وكلوا واشربوا ، ولا تسرفوا ، إن لا يحب المسرفين » .. فالإسراف هنا هو عدم الاعتدال في الزينة ، وفي الأكل والشرب ، بقرينة التعبير بهذه الكلمات الثلاث .

.. وعلى هذا النحو يفسر الإسراف في قوله تعالى في شأن اليتيم : « وابتلوا اليتامى (أى اختبروا القصر . والخطاب للأوصياء) حتى إذا بانوا النكاح (أى بلغوا سن الرشد) فإن آنتم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم (أى التى هى تحت وصايتكم) ولا تأكلوها إسرافاً ، وبداراً . أن يكبروا (أى ولا تبددوا الأموال التى تحت أيديكم لليتامى : بالتبذير وعدم الاعتدال في الإنفاق منها على

أنفسكم مستغلين صغر سنهم) ومن كان غنياً فليستغف ، ومن كان فقيراً فليأكل
بالمعروف (أى والمبدأ الذى ينبى أن يتبع فى الإنفاق منها مقابل رعاية استثمارها
هو : أن التنى من الأوصياء يترفع عن الأخذ منها ، وأن الفقير يأخذ حاجته فقط
كشأن الأموال العامة واستغلالها) فإذا دفعتم إليهم أموالهم (أى بعد بلوغهم
الرشد) فأشهدوا عليهم وكفى بالله حسيباً^(١) .. فالجو فى هذه الآية هو جومال .
وهو من أجل ذلك قرينة على أن الإسراف هنا : بمعنى عدم الاعتدال فى
إنفاق المال .

والآن نتيجة استعمال القرآن لمفهوم الإسراف وما اشتق منه : أن الإسراف
فى الكثير الغالب من استعملاته بمعنى : التحدى والمعارضة فى الكفر بالله وعدم
الإيمان به .. وفى الأقل القليل بين هذه الاستعمالات : بمعنى : عدم الاعتدال فى
الإنفاق . وهو بذلك يساوى : التبذير .

(١) النساء : ٦٠ .

ج - في الدائرة الأسرية :

- العفة ٢٥٧
- قوامة الرجل ٢٥٩
- الإصلاح بين الزوجين ٢٦٢
- زينة المرأة ٢٦٤
- تبرج المرأة ٢٦٧
- الطلاق ٢٧٦
- الافتداء أو الخلع ٢٨٠
- الظهار ٢٨٢
- الإيلاء ٢٨٤
- اليتيم ٢٨٦
- المسكين ٢٨٨

obeikandi.com

• الزواج - والنكاح :

• يأتي تعبير القرآن « بالزواج » توضيحاً لنوعية الذكورة والأنوثة في خلق الإنسان، والثنائية بينهما، إمتناناً على الإنسان بهذا التنوع . لما فيه من جو الاطمئنان، ولما يحمل من بث المودة والرحمة المتبادلة . يقول الله تعالى : « ومن آياته : أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً (أى من الذكورة والأنوثة) لتسكنوا إليها (أى لكي يطمئن بعضكم إلى بعض ، ويهدأ كل نوع بسبب وجود النوع الآخر معه في الحياة) وجعل بينكم مودة ورحمة (أى وزيادة على الإطمئنان والهدوء : فإن هذا التنوع بين الذكر والأنثى في خلق الإنسان يبعث على المودة المتبادلة ، وعلى الرحمة المتبادلة) إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون (أى إن في خلق الإنسان على هذا النحو من ثنائية ازدواج لتحقيق الأهداف المرتبطة بهذا الازدواج .. لأمارات واضحة على وحدانية الله في الوجود كله ، كعبود يستحق وحده - دون شريك له - العبادة : من الإنس ، والجن على السواء . ولكنها أمارات واضحة في دلالتها لأولئك الذين يحكمون عقولهم ومنطقهم الإنسان ، والذين يمارسون التفكير في كل ما يرونه أو يواجهونه في الحياة) » (١) .

• ويأتي تعبير القرآن أيضاً بلزوج : في الأسرة .. بعد أن ورد في خلق الإنسان على العموم . يقول تعالى : « وإن أردتم (أيها الأزواج) استبدال زوج مكان زوج (أى إن أردتم أن تأتوا بزوجة جديدة موضع زوجة أخرى قائمة وموجودة بالفعل) وآتيتم إحداهن قنطاراً (أى وأعطيتم مهراً كبيراً له شأن لتلك الزوجة التي يراد استبدالها) فلا تأخذوا منه شيئاً (أى مما أعطيتمونه) ، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً (لأنكم إن أخذتم أدنى شيء منه ، فقد أخذتم في واقع الأمر ما ليس لكم .. أخذتم ما هو زور وباطل ، وارتكبتم بذلك : معصية

واضحة في مخالفتها لما أمر به الله في حدوده التي حددها للأسرة - ومن تلك الحدود: أن المهر للزوجة مهما بلغ^(١).

فالزوج - كما ورد في هاتين الآيتين - هو الطرف المقابل لطرف آخر يشترك معه في خصائص الإنسان، أو يشترك معه في معايشة أسرية.. وفي بناء وحدة إنسانية، هي وحدة الأسرة.

• وللتعبير عن قيام وحدة الأسرة يؤثر القرآن ذكره بلفظ النكاح، دون لفظ الزواج. والحديث إذ يكون بلفظ الزواج، والزوجية: في القرآن إنما يأتي بعد عقد النكاح وإتمامه بالفعل. يقول الله تعالى: « وإن خفتم: أن لا تقسطوا في اليتامى (تقصد الآية باليتامى هنا: أولاد الذين قتلوا من المسلمين في ذلك الوقت في غزوة: أحد. وقد طلب إلى المسلمين إذ ذاك: أن يؤثروهم بالزواج - تضييداً لجراح أسرهم - على شرط أن يكونوا واثقين من حماية مصالحهم وأموالهم بالعدل. والمعنى: وإن خفتم أن لا تعدلوا حين طلبكم إتمام عقد النكاح مع اليتامى فانصرفوا عنهم إلى غيرهم. وعدتذ:) فانكحوا ما طاب لكم من النساء: ثمنى، وثلاث، ورباع، فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة، أو ما ملكت أيمانكم، ذلك أدنى أن لا تعولوا (أى أن الافتصار على واحدة - في حال عدم تفتكم بمباشرة العدل بين أكثر من واحدة - هو أقرب السبل للحماية من الوقوع في الإحراف وعمل ما ليس بعدل) »^(٢). والنكاح إذا كان تعبيراً عن قيام الزوجية.. فالزواج هو التعبير عن تواجد الزوجين في حياة مشتركة بينهما. والزواج هو التعبير عن أحد طرفي هذه الحياة: ذكراً، أم أنثى على السواء. ويبقى لكل طرف: هذا الوصف - بعد الطلاق أيضاً - حينما يوجه إليه القرآن النداء بأداء ما يجب من التزام عليه نحو الطرف الآخر، تسوية للوضع الذي

(٢) النساء: ٣.

(١) النساء: ٢٠.

كان قائماً بينهما معاً . كما جاء في قوله تعالى : «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً .. يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً» (١) .. فسمى التوفى عنها زوجها .. زوجاً ، بعد أن انتهت الحياة الزوجية بينهما بوفاة الزوج .

• العفة :

• تعرض آيات القرآن الكريم : للعفة .. بالتعبير عنها بالاستعفاف . وتعرض لها في مجالين : مجال المال .. ومجال علاقات الرجل بالنساء .. أو النساء بالرجال .

ففي المجال الأول ، يقول الله تعالى : « وابتلوا اليتامى (أى اختبروا القصر من الأولاد) حتى إذا بلغوا الكاح (أى حتى إذا وصلوا إلى سن البلوغ الجنسى) فإن آنتم منهم رشداً (أى فإن أحسستم منهم عندئذ رشداً وحكمة في تصرفاتهم) فادفعوا إليهم أموالهم (أى فسلموا إليهم أموالهم التى هى تحت أيديكم للمحافظة عليها ولإتمامها) ولا تأكلوها : إسرافاً ، وبداراً أن يكبروا (أى ولا تستولوا على هذه الأموال وهى تحت أيديكم : مرة بسبب الإسراف والتبذير فى الإففاق منها .. ومرة أخرى بسبب الإسراع فى أخذها قبل تسليمها إياهم فى الوقت المعلوم ، وهو وقت الرشد والصلاحية لمباشرة إناء المال والمحافظة عليه) ومن كان غنياً فليستغف (أى ومن كان غير ذى حاجة إلى المال والسعى إليه فليكن ذا عفة .. أى ليكن ممسكاً عن الوقوع فى أكل أموال اليتامى ، بأية وسيلة) » (٢) .. فلاستغفاف - أو العفة - أى هنا بمعنى الإمساك عن الوقوع فى خطأ .. فى حرام .. وفى جريمة . وهى جريمة أكل مال الضعيف ، والاعتداء على حقه فى وجوب المحافظة على ماله من مال .

(١) البقرة : ٢٣٤ .

(٢) النساء : ٦ .

وفي مجال علاقة الرجال بالنساء يقول جل شأنه مخاطباً الرجال : « وليستغف
الذين لا يجدون نكاحاً (أى ليسك ذلكم الرجال الذين لا تتوافر لديهم إمكانيات
الزواج .. عن الوقوع في جريمة الاتصال الجنسي ، وهي جريمة الزنا) حتى يغنيهم
الله من فضله (أى .. إلى أن يمكنهم الله من الزواج بفضل ما ينعم عليهم من
إمكانيات تساعدهم عليه) »^(١) .. ويقول أيضاً مخاطباً النساء : « والقواعد من
النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً (أى والمعجز من النساء اللاتي لا يتوقعن زواجا
لكبر سنهن وفوات الوقت عليهن) فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن ، غير
متبرجات بزينة (أى لا يملن : إذا ما نحين ثيابهن الخارجية جانباً .. غير خليات ،
وغير عارضات لزينة أبدانهن) وأن يستغفن خير لهن (أى والأحسن لهن : أن
تكن محتشبات .. فتمسكن عما يثير الفضول في النظر إليهن ، وتكن بذلك سبياً
في ارتكاب محرم هو النظر إليهن في إثارة) »^(٢) .

• فائفة — أو الاستغاف ، كما جاء به آيات القرآن — هي إمساك عن
الوقوع في خطأ .. هو تجنب ارتكاب جريمة اجتماعية : فجريمة أكل مال اليتيم
— وهو الضعيف — جريمة اجتماعية .. وجريمة الزنا والتعريض عليه جريمة
اجتماعية . كأنها تتعاقب بحق المجتمع وحرمة الاعتداء عليه . والاعتداء على مال اليتيم —
وهو الضعيف — ليس في نظر الإسلام جريمة اجتماعية ، لأنه اعتداء على ضعيف فيه .
بل لأن مال اليتيم تتعاقب به منعمة عامة لآخرين فيه ، ممن حرموا ملكية المال ،
هو : حق الزكاة .. والإحسان فيه . وجريمة الزنا يتعاقب بها حق المجتمع ، لأنها
تتسبب بالأنسب والمحافظة عليها . والمحافظة على الأنسب ضرورة اجتماعية لوقاية
المجتمع ذاته من الطغفلة المشردة ، وعبث أصحابها وميلهم إلى الانتقام من مجتمعم
الذين يعيشون فيه ، كجزاء على وضعهم الدليل فيه .

(٢) النور : ٦٠ .

(١) لنور : ٣٣ .

• وهكذا : العفة - أو الاستغاف - فضيلة من الفضائل الرئيسية . لأنها تتطلب في أدائها أولاً .. مجهوداً نفسياً .. هو مجهود حماية النفس مما يعرضها ويشدها إليه شداً عنيفاً : من شهوة المال .. وشهوة الاتصال الجنسي ، ثم ثانياً لأنها تحقق للمجتمع مصلحة عامة ، وهي الوقاية من الأضرار الاجتماعية .

• قوامة الرجل :

• جاء في قول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله ، شهداء بالقسط »^(١) .. تعبير الآية بكلمة : « قوامين » في أمر المؤمنين برعاية دين الله والحفاظة عليه . إذ المعنى : يا أيها الذين آمنوا . كونوا رعاة لدين الله ، وحفظة عليه ، كما تكونوا ذوى عدالة في شهادتكم .

ومادة الحروف التي تتكون منها كلمة : « قوامين » .. تتسكون منها كلمة أخرى ، ولكن بعد تحويل حرف الواو ، إلى ياء . كما جاء في قول الله تعالى : « جعل الله الكعبة البيت الحرام (قياماً) للناس » .. أى ملجأً وحصناً آمناً للناس . وكما ذكر أيضاً في قول الله جل شأنه : « ولاتؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً » .. أى جعل لكم حق رعايتها ، والحفاظة عليها ، والاستناد إليها .

• فكلمة : قوام ، أو : قيام ، تنطوي على معنى السند ، والحفظ ، والوقاية ، والرعاية . وعلى هذا الأساس تفسر قوامة الرجل على المرأة ، في قوله تعالى : « الرجال قوامون على النساء »^(٢) . ومعنى هذا التركيب إذن : الرجال : رعاة ، وحفظة ، وسند للنساء .

وتستطرد الآية - بعد هذه الجملة - فتقول : « .. بما فضل الله بعضهم على بعض » .. أى أن كون الرجل سند المرأة في العلاقة الزوجية يعود إلى ما ميز

(٢) النساء : ٣٤ .

(١) المائدة : ٨

الله به الرجال والنساء بعضهم على بعض . وذلك : في تكوين الجسم ، والإعداد لمواجهة مشقة الحياة ، وتحديات مشاكلها التي قد تدفع إلى القتال في الحروب . ولاشك أن الرجل أكثر صلاحية وإعداداً من الطبيعة - سواء بتكوين بدنه ، أو بتمرسه على السعى في معترك الحياة من أجل الرزق - لمواجهة المشاكل الخارجية ، والتي قد يكون من بينها : الاعتداء على المرأة في أية صورة من صور الاعتداء عليها .

... ثم تستمر الآية في الاستطراد ، فنقول : « .. وبما أفقوا من أموالهم » .. أي وأيضاً : كون الرجل وكل إليه أمر الرعاية للمرأة في العلاقة الزوجية لا يرجع فقط إلى اختلاف تكوين الطبيعة البشرية لكل من الرجل والمرأة ، ولكن يعود مع ذلك إلى عامل يترتب على اختلاف التكوين : لطبيعة كل منهما . وهو عامل الإنفاق والتكفل بالحياة الزوجية . وهو عامل : طلب إلى الرجل وحده أن يباشره ، دون المرأة . لأنه أقدر عليه ، وليس له من طبيعته ما قد يخول : لفترة تطول وتقصر ، دون القيام به . كما هو شأن المرأة في فترات : الحيض ، والحمل ، والرضاعة ، والحضانة .

وهنا يكون مجمل هذا الجزء من الآية ، وهو قول الله تعالى : « الرجال قوامون على النساء ، بما فضل الله بعضهم على بعض ، وبما أفقوا من أموالهم » .. أن الرجل في الحياة الزوجية المشتركة بينه وبين زوجته مكلف من قبل الله جل شأنه برعاية الزوجة وبمسئولية الحياة المشتركة بينهما . ومسئوليته هذه تتفق مع خصيصته التي هي له بحكم تكوينه . وهي خصيصة لا تشاركه المرأة فيها . إذ أنها خصيصة بناء جسمه : فهو لا يحمل ولا يرضع ما أتى من ولد : منه ومن زوجته . وهو كذلك -- لعدم استطاعته الحمل والإرضاع - أقدر من زوجته على مواجهة

المشقات ، إن طلب إليه السعى في سبيل الرزق للحياة المشتركة مع زوجته .
فتكليف الرجل بمسئولية الحياة الزوجية ، وبرعاية الزوجة فيها ، وبحمايتها من
الاعتداء عليها ، أمر طبيعي ، من وجهة نظر الإسلام - وليس فيه - لذلك ،
عنت عليه ، ولا على الزوجة أيضاً . إذ لو كانت الزوجة وحدها بهذه الرعاية للحياة
المشتركة بينها وبين زوجها ، لشق عليها - على الأقل في بعض فترات حياتها :
في فترات الحيض ، والحمل ، والرضاعة ، والحضانة - أن تباشر هذه المهمة .
ولو كلف الإنسان معها لاختلفا فيما بينهما اختلافا مستمراً : في تحديد النصيب
الذي يقوم به كل منهما ، أو في تقديره . وعندئذ تخرج الحياة الزوجية عن أن
تكون : حياة سكنى واطمئنان ، ولانتقلت المرأة حينئذ من دور الزوجة إلى دور
الشريكة التعسة ، والحاقدة على ما يصيبها من : ضعف ومن هموم ، في سبيل تحديدها
لزوجها بشأن قيامها بالنصيب المطلوب منها .

إن الزوج إذا لم يقم بهذا الدور الطبيعي ، وهو دور الرعاية للزوجة ومسئولية
الحياة الزوجية : أى دور سيكون له في حياته سوى التبطل ، والتراخي ، على
حساب الضعفاء وتعاسة الزوجات ؟

● وبهذا الرضع الطبيعي اقوامه الرجل في الحياة الزوجية ، لا تحتل هذه
القوامه : معنى الاستعلاء والترفع ، ولا معنى السيادة والتكبر . إن الرجل بهذه
القوامه يؤدي دوراً طبيعياً ، كما تؤدي الزوجة دورها الطبيعي في الحمل والولادة ،
والإرضاع ، والحضانة سواء بسواء ، في غير استعلاء وترفع ، أو في غير
سيادة وتكبر .

والمذحرف من الأزواج هو الذي يتخذ من مسؤليته عن الحياة الزوجية
سبيلاً إلى الاستعلاء ، ومركزاً لإهانة الزوجة . والمذحرفة من الزوجات هي التي
تحول دون وضعها ، ودورها الطبيعي في الحياة الزوجية ، فتمتنع عن إنجاب الأولاد ،

أوعن إرضاعهم، أوعن حضانتهم . إنها إن فعلت ذلك تسيء إلى طبيعتها كأنثى، قبل أن تسيء إلى علاقتها بزوجها، وبأسرتها ومستقبل الأمة .

والخير - إذن كل الخير - في أن يحافظ كل من الرجل والمرأة في الحياة الزوجية على أداء الدور الخاص بكل منهما . لأنه دور طبيعي وفيه تحقيق هدف الحياة الزوجية ، وهو ما يعبر عنه قول الله تعالى : « ومن آياته : أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً ، وجعلى لكم من أزواجكم بنين وحفدة » .. فجعل هدف الزوجية : الاستقرار ، وراحة النفس ، والمعاونة على دفع مشقة الحياة ، ثم النسل في استمرار الإنسانية . ودوام رسالتها .

• الإصلاح :

• إذا تجاوز الشأن .. الفرد .. إلى غيره في علاقه معه ، فمن المتوقع أن يجدّ خلاف بينهما . وربما إلى درجة الخصومة .. وربما كذلك إلى درجة المقاتلة . وعندئذ للإبقاء على علاقة المودة ، ثم على علاقة الاستمرار في الحياة المشتركة .. كان : « الإصلاح » بين المتخاصمين - أو المتقاتلين - ضرورة اجتماعية . وبالأخص إذا كانت العلاقة الثنائية هي علاقة بين الزوجين في الأسرة ، أو بين طائفتين -- أو مجموعتين - في الأمة الواحدة .

وكتاب الله جاء ليوصى بما يبقى للإنسان خصائصه الإنسانية في سلوكه ، ويدفع عنه الانحراف فيما يتميز به عن غيره . ومن أهم خصائص الإنسان : ميله الطرى إلى الاجتماع : إن في بناء الأسرة ، أو في كيان الأمة . ولذا جاءت وصايا القرآن بالإصلاح في شأن الأسرة إذا أضجى الخلاف بين الزوجين يهدد بالقطيعة النهائية . فمأوصى به : قوله تعالى : « وإن خفتم شقاق بينهما (أى إن خفتم بين الزوجين . والمطاب مرجع إلى المؤمنين ، ممثلين في أولياء الأمر) فابعدوا حكا

من أمته وحكما من أهلها ، إن يريد إصلاحاً يوفق الله بينهما ، إن الله كان عليماً خبيراً»^(١) .. فالحكم المشترك من أهل الزوج وأهل الزوجة ، هو المسمى الجميد لإعادة العلاقة بين الزوجين إلى وضعها من : المودة ، والرحمة ، والسكى . وتوفيق الله في نجاح إصلاح الحكيم بين الزوجين : كفيل بالرغبة الصادقة بين جميع الأطراف المعنية ، وهى : الحكمان ، والزوجان معاً .

وكذلك يعطى القرآن الأولوية : لجانب الزوج ، عندما يراجع زوجته في طلاق رجعى - وهو الطلاق مرة واحدة ، لم تنته عدته بعد - ويستهدف مصلحة الزوجة في ذلك وعدم الإضرار بها : « والمطلقات يتربصن بأقسين ثلاثة قروء ، ولايجل لهن أن يكتمن ماخاقت الله في أرحامهن ، إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويعوثن أحق بردهن في ذلك (أى وأزواجهن أولى بردهن وإرجاعهن في تلك المدة . ومعنى أن الأزواج أولى بذلك : أنه تستجاب رغبتهم ويؤخذ بها في العلاقة بين الزوجين) إن أرادوا إصلاحاً (ولكن هذه الأولوية للأزواج مرهونة بالرغبة الصادقة لديهم : في الإصلاح ، وعدم إلحاق الضرر بالزوجات .) »^(٢) .

.. والإصلاح المطلوب في الأسرة - كما يعبر عنه القرآن هنا - هو تجنبها للضرر بسبب الفرقة : سواء باشر الزوج هذا الإصلاح بمفرده عند رد زوجته إليه في الطلاق غير البائن .. أو باشره الحكم المشترك بانفاق أهل الطرفين . وليس للإصلاح وضع في العلاقة الزوجية ، إذا لم يكن هناك خلاف يهدد بافترقة والاتصال .

• ويوصى كتاب الله أيضاً : بالإصلاح بين جماعات الأمة وطوائفها إذا هددت الفرقة بينهما بالقتال وخروج بعضها على بعض . والإصلاح نبيا محاولة كذلك لتجنب الأمة خطر : الانقسام ، والحرب الأهلية ، والصراع الطائفي .

(٢) البقرة : ٢٢٨ .

(١) النساء : ٣٥ .

والمطائب بمباشرة الإصلاح عندئذ : هو الأمة كلها ، وفي مقدمة صفوفها : أولياء الأمر فيها . يقول الله تعالى : « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا (أى بالنعل ، أو هدد وضعهم القائم بالقتال : كشح الأغنياء وإسآكهم عن الإنفاق ، مع ازدياد حال الفقر والحرمان للمحرومين) فأصلحوا بينهما ، فإن بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبنى حتى تنفى إلى أمر الله ، فإن فآت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا ، إن الله يحب المقسطين » (١) . والتهديد بالحرب الأهلية ، والانتقام الطائفى : لا يكون سببه فقط : الاعتداء على سلطة الحكم . بل قد يكون فى مقدمة أسبابه : ثورة أصحاب الحاجة والضعفاء فى الأمة . بسبب عدم وفاء الأغنياء والموسرين بحقوقهم فى مال الله الذى استخلفوا عليه . والإصلاح بالعدل بين طوائف الأمة عندئذ : يكون بتوصيل هذا الحق إليهم ، وإعادة النفوس إلى صفائها ، والروابط إلى تماسكها .

ومفهوم : « الإصلاح » - فى القرآن الكريم - يرتبط إذن بأمرين : الأمر الأول : خشية وقوع الضرر بسبب الفرقة : إن فى الأسرة أو فى الأمة . والأمر الثانى : محاولة إزالة هذا الضرر ، ورد الأمر فى العلاقات إلى الوضع المرجو منها .

زينة المرأة :

• يقول الله تعالى : « وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن (أى يقصرن أبصارهن على ما يحل لهن رؤيته من الرجال والنساء . وهو ما فوق السرة .. وتحت الركبة ، كما يقول الفقهاء) .. ويحفظن فروجهن (أى بسترنها) . ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها » (٢) .. ويذكر بعض المفسرين - كصاحب الكشاف مثلا - أن : « زينة » المرأة ما تزين به . وما تزين به : إما ظاهر يجوز للمرأة

(٢) النور : ٣١ .

(١) الحجرات : ٢٩ .

إبداؤه : كالخلى ، والكحل ، والنخضب . وإما خفى لا يجوز لها إبداؤه كالسوار ، والخلخال ، والقلادة ، والقرط . والمقصود - كما يقول الكشاف بإبداء الزينة الظاهرة هو إبداء مكانها من الجسم ، وبعدم إبداء الزينة الخفية هو عدم إبداء مكانها من الجسم أيضاً . فكان السوار من معصم اليد ، ومكان الخلخال من الرجل ، ومكان القلادة من العنق ، ومكان القرط من الأذن . . لا يجوز للمرأة أن تظهره . والنهى عندئذ عن عدم إظهار زينة المرأة هو نهى بالأولى عن عدم إظهار مكانها .

● ولكن إذا استرسلنا في قراءة بقية الآية عندما يقول الله جل شأنه : « ولا يبدين زينتهن إلا لبعوثهن (أى لأزواجهن) . . إلى آخر الأنواع التي استثنيت في الآية : من المحارم ومن عداهم ، ربما نفهم : أن « زينة » المرأة ليست هي الأماكن من البدن وحدها التي تزين ، زينة ظاهرة أو خفية . وإنما كان بدن المرأة يعتبره الإسلام زينة لها . . أى يعتبره مصدر فتنة وإغراء الرجل . ثم من البدن ما هو عورة . . ومنه ما ليس بعورة . فإذا أوجب على المرأة أن تستر زينتها بالنسبة للأجانب منها ، فعنى ذلك : أنه يجب عليها أن تستر بدنها إلا ما تدعو إليه الضرورة ، مما يعينها على أداء وظيفتها في الحركة ، والأخذ ، والعطاء ، وأداء واجبها في الشهادة ، وإتمام العقد ، كعقد الزواج مثلاً . وإذا أباح الإسلام لها أن تبتدى زينتها لزوجها ومحارمها فعنى ذلك : أن تظهر من بدنها ما لا يقع في دائرة العمرة منها لزوجها ، ومحارمها ، وغيرهم ممن نصت عليهم الآية . أما عورتها فهي لها ، ولزوجها وحدها .

ويرجع مفهوم الزينة للمرأة على هذا النحو : ما جاء في آية^(١) أخرى في سورة النور أيضاً في قوله تعالى : « والقواعد من النساء (والمراد بقواعد النساء : العجائز

اللاتى قمدن عن الحيض والولد لكبرهن فى السن) اللاتى لا يرجون نكاحاً (أى) أولئكن اللاتى لا يطمنن فى الزواج ولا يتوقعنه) : فليس عليهن جناح أن يضعن ثيابهن ، غير متبرجات بزينة (أى غير متعمدات وقاصدات أن يكشفن عن زينتهن) .. فأية زينة للنساء العجائز اللاتى لا يطمنن ولا يتوقعن الزواج ، واللاتى فات عليهن الوقت لتقدم سنهن .. سوى بدنهن ؟. إن أى مكان فى بدنهن كانت زينته - زينة ظاهرة أو خفية - أصبح فى كبر سنهن الآن لا يوحى إطلاقاً بأى إغراء للرجل . بل على العكس : أولى لها الآن أن تستره ، بدلا من أن تكشف عنه .

- إن اعتبار الإسلام بدن المرأة كله .. زينتها الخاصة بها : يعود إلى وزنها فى حياة الرجل ، وقيمتها فى سلوكه ومواقفه .. يعود إلى ما تستطيعه هى بحكم تسكون أنوثتها من تأثير سلبي ، أو إيجابي عليه .

الإسلام لا يجرىء المرأة ولا يصنف بدنهن إلى أصناف تختلف قيمتها : بعضها عن بعض فى جذب الرجل وشده إليها : فبعض منها تافه مثلا فى تأثيره على الرجل لضآلة جماله .. وبالتالى لا يعبر التفات نظره . وهنا يجوز لها أن تكشف عنه وهى فى مأمن من نظراته الواهية .

المرأة فى نظر الإسلام كل ، ووحدة .. هى زينة الرجل فى حياته ، ومن ثم : تطالب فتمهر ، ولا تطارد ولا تساوم ، وتحترم ولا تتبذل ، ويصان عرضها وتصان رغبته من فحش القول ، كما يصان بدنهن من فجر النظرة ، وتنبهها .

فإذا لم ترض المرأة بنظرة الإسلام إليها . فلها : أن تختار نظرة أخرى تؤسس عنها : ما ينبغى ، وما لا ينبغى لها أن تكشفه من بدنهن وتعرضه لإغراء الرجل بها . ولكن ليس لها أن تلوم الإسلام إذا بقى على نظراته من أنها كلها : زينة ، وجمال ، ومصلو إغراء وفتنة : كل ما لها من بدن ، وأنوثة .

• التبرج :

• يقول الله تعالى موصياً نساء الرسول محمد : صلى الله عليه وسلم - وهو قول يوجه إلى جميع المؤمنات الأخريات - احتفاظاً بكرامتهن ، وصوناً لهن من التعرض لأذى الكلام ، أو إيذاء النظرات : « يا نساء النبي : لستن كأحد من النساء (أى لأنكن قدوة في السلوك لغيركن) : إن اتقين (أى إن كنتن تقيات ومطيعات لما يأمر به الله ورسوله) فلا تخضعن بالقول (أى لاتنن ولا تتخثن في الحديث) فيطمع الذى فى قلبه مرض ، وقلن قولاً معروفاً (أى مهذباً لطيفاً دون أن يثير سوء الفهم فى استغلال لطفكن) . وقرن فى بيوتكن (أى ولحماية أنفسكن من عبث العابثين يجدر بكن أن يكون لسن بالأولى والأفضل استقرار فى مساكنكن) ولا تخرجن تبرج الجاهلية الأولى (كما يجدر بكن أن لاتسلكن إن خرجتن من منازلكن .. مسالك العارضات لأنفسهن فى الطرقات على الرجال : كما تصنع النساء اللاتى استقرن فى النبية للإتجاه المادى وحده) وأقن الصلاة ، وآتين الزكاة ، وأطعن الله ورسوله (أى كن مؤمنات صادقات) إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت (أى يذهب قذارة النفوس فى مسلكها وموقفها) ويطهركم تطهيراً»^(١) . . فنصحن بأمرين :

أولاً : بالحرص على التهذيب واللطف فى الحديث ، والبعد فى الوقت نفسه عن الميوعة والتخث فيه - كما تصنع المريبات - كى لا يساء فهمهن ممن به مرض النفس والقلب من الرجال .. ممن هم من أصحاب العبث والفجور . وهؤلاء يوجدون فى كل وقت .

وثانياً : بحماية أنفسهن - بقدر الإمكان - وذلك بالاستقرار فى مساكنهن من تناول العابثين والفجار . على أنهن إذا خرجن يخرجن مبتعدات عن التبرج ..

(١) الاحزاب : ٣٢ ، ٣٣ .

مبتعدات عما يشير إلى عرض أنفسهن على الرجال في الطرقات . . مبتعدات عن مسلك العابثات المائلات . . عن مسلك أولئك اللاتي يقصدن إلى إغراء الرجال وشدهن نحوهن ، بطريق ، أو بآخر .

فمفهوم التبرج للمرأة هو محاولتها بما تصنعه بنفسها : إغراء الرجال ودعوتهم إليها . وما تصنعه بنفسها قد يكون في ملابسها . فقد تلبس ما يكشف أو يحدد بدنها تحديداً دقيقاً . ويروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم نبيه عن أى منهما : فيروى أبو هريرة عنه قوله : « صنفان من أهل النار لم أرهما بعد : نساء كاسيات ، عاريات . مائلات ، مميلات ، ورجال معهم سياط كأذنان البقر يضربون بها الناس »^(١) . كما يروى عن أسامة بن زيد قوله : « كسأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية كشيقة (والقبطية ثوب رقيق معروف في مصر قبل الفتح الإسلامي كان لا يستر البشرة عن رؤية الناظر ، بل كان يصفها) فكسوتها امرأتى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مرها أن تجعل نحتة غلالة (والغلالة ما يلبس تحت الثوب) قال (أى في سبب الأمر بلبس الغلالة :) أخاف أن تصف حجم عظامها »^(٢) . وقد يكون طريق التبرج ما تصنعه في خلقها من تغييره ، أو في حركتها في السير مما يثير الريب حولها .

• وتبرج المرأة بهذا المعنى — وهو خروجها في الطرقات ذات فتنة في صورة ما ، قصداً إلى إغراء الرجال ، وذات دعوة مقنعة إليهم بطريق أو بآخر — يختلف عن مفهوم التجميل وهو أن تزين المرأة وتجميل نفسها . وإذا كان ينطوى تجميل امرأة لنفسها على إبراز أنوثتها . . فإن ذلك منها لإغراء زوجها وحده ، وليس لجذب الأجانب عنها . . نحوها .

(١) في رواية أحمد ومسلم : نيل الاوطار ح ٢ . ص ١٢٠ .

(٢) في رواية أحمد : نيل الاوطار ح ٢ . ص ١٢٠ .

والإسلام يدعو الزوجة إلى تجميل نفسها لزوجها ، ويريدها : أن تكون
دوماً ذات إغراء له . يروى عن عائشة رضی الله عنها : « أن امرأة عثمان بن مظعون
كانت تمحض وتطيب (أى تضع الخضاب فى يديها وقدميها ، كما تستخدم الطيب
فى ثيابها وبدنها) فتركته (أى تركت الخضاب والطيب) فدخلت على (أى
دخلت على عائشة) فقلت (بعد أن لاحظت : أنها لم تعد تجمل نفسها) : أمشهد
أم مغيب ؟ (أى تتركين تجميل نفسك وزوجك موجود معك الآن ، أم هو
غائب عنك ؟) فقالت : مشهد (أى هو حاضر معى وغير مسافر) قالت : (أى
ثم علت تركها التجميل مع أن زوجها غير غائب عنها بقولها) : عثمان لا يريد
الدنيا ، ولا يريد النساء (أى هو منصرف عن متع الدنيا ، وعن متعة المرأة) .
قالت عائشة : فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك . فلقى عثمان
قال : يا عثمان : تؤمن بما تؤمن به ؟ قال : نعم يا رسول الله . قال (أى قال
الرسول عليه الصلاة والسلام) : فأسوة ما . . لك بنا (أى فلك أسوة بنا فى عدم
هجر الدنيا والنساء) « (١) . . فحمل الرسول عليه الصلاة والسلام صحابياً من أصحابه
على العودة إلى الإستمتاع بالدنيا ، وعلى معاشرته زوجته . . هو دعوة - ضمناً -
إلى زوجته كذلك : فى الاستمرار فى تجميل نفسها لزوجها حتى يسعدا بحياة زوجية
طبيعية .

فألهى عن تبرج المرأة هو نهى عن ابتذالها ومذاتتها فى طلب الرجال الآخرين .
والدعوة إلى تجميل الزوجة هو لصون العلاقة بين الزوجين من التفكك والفرقة .

* * *

ولكن هل ترضى المرأة المعاصرة : أن لا تتبرج ؟ . إنها تنادى بثورة .
« التحرير » لتفعل ما تشاء أن تفعله بنفسها وشد الرجال إليها :

(١) نيل الأوطار ج ٦ . ص ٢٠٥ .

• فقد كان من نتائج الحرب العالمية الثانية تزعزع القيم الإنسانية العليا في نفوس المجتمع الأوربي ، وبالأخص تلك القيم التي تدعو إليها المسيحية - كدين - وهي قيم : الأخوة ، والمحبة والسلام . فاقسام المجتمع الأوربي في هذه الحرب إلى معسكرين ماردين : يحاول كل منهما أن يفنى الآخر - أو على الأقل يحاول أن يلحق به أشد الإضرار فتكا بالأموال والأنفس والثمرات - ذهب بمعنى الأخوة المسيحية في هذا المجتمع ، كما ذهب بمعنى المحبة والسلام بين أفراده .

هذه النتيجة للحرب العالمية الثانية بالإضافة إلى الخصومة السياسية للكنيسة منذ عصر النهضة الأوربية ، التي لبست ثوب الخصومة العقلية أو العلمية للدين ومبادئه : زادت من ضعف الدين والتقاليد على « جيل ما بعد الحرب » وأصبح هدف هذا الجيل هو أن يتحلى من الدين وتقاليد المجتمع الأوربي التي توارثت فيه قرونًا عديدة كى يعيش لوقته أو لآلئته ، ولا يفكر في غده .

• وساعد على تحقيق هذه النظرة : « الوجودية » - وهو أن يعيش الإنسان لآلئته وليس لغده ، وأن يستمتع بوجوده الحاضر ما وسعت له الإمكانيات التي تتيح له ذلك - التقدم الاقتصادى فى المجتمع الأوربي ، كنتيجة للتقدم الصناعى والتكنولوجيا . وهو تقدم لم تشهده البشرية من قبل : فى كنه ، ونوعه . وبالأخص التقدم الآلى . وهو التقدم السائد الآن فى بحوث القضاء ، والعقول الالىكترونية .

فجيل ما بعد هذه الحرب وجد نفسه فى رخاء اقتصادى ، وفى محيط من الإمكانيات العديدة التى تقدم له فى يسر : وسائل الرفاهية وإشباع الرغبات والشهوات . ولا يجد الآن فى نفسه ما يحول بينه وبين الاستمتاع بالحياة المادية ، طالما لاتطوى هذه النفس على احترام التقاليد ، ومبادئ الدين والمقاييس الأخلاقية . ذلك الاحترام الذى أضعفه : الشك فى قيمة تلك التقاليد ، وقيمة المبادئ .

والمقاييس ، بسبب أحوال الحرب العالمية الثانية ومصائبها وأضرارها : هذا الشك الذى ورثه من جيله السابق ، وهو جيل الحرب الذى عاشها .

فهنا انطلاق فى غير حدود . وهنا إمكانيات اقتصادية تساعد على هذا الانطلاق . وليست هنا قيود ولا حواجز نفسية ، وليست هنا كذلك عوائق أو صعوبات مادية . والطريق الآن مفتوح على مصراعيه والحياة مليئة بالمغريات وما يفتن به الإنسان : مما تقدمه الصناعة المعاصرة لرخاء الإنسان فى مهبشة .

هذا الجو النفسى والمادى هو جو الجيل الحاضر - جيل ما بعد الحرب - فى المجتمع الأوروبى . وهذا الجو كما أوحى للشباب بالثورة على التقاليد والقيود التى كانت تسود المجتمع فى جيل سابق عليه ، أوحى كذلك للشابة بالثورة تلى هذه التقاليد والقيود . وربما التقاليد والقيود بالنسبة إلى المرأة كانت تنطوى على ما يجعلها غير متساوية مع الرجل فى أوضاع اجتماعية معينة ، أو على الأقل كانت تنطوى على نظرة فى حياة المرأة تختلف عن تلك النظرة الأخرى فى حياة الرجل : إن فى العلاقة الجنسية ، أو فى وضع العمل خارج المنزل ، أو فى مستوى الأجر تلى العمل .

وفى هذا الجو النفسى والمادى - وهو جو التحلل والرخاء - تحركت للمرأة فى « ثورة التحرر » وفى طريق « المساواة » . ووصلت فى فترة قصيرة إلى هدفها فى المساواة مع الرجل فى مجال العمل والأجور . وخطت خطوات واسعة كذلك فى سبيل العلاقات الجنسية : وفى شئون الزواج والطلاق .. فى شئون الأمومة وإحجاب الأطفال .. فى شئون المعاشرة الجنسية فى غير علاقة زوجية تقليدية .. إلى غير ذلك مما تتناوله حياة الرجل والمرأة .

وفى بعض المجتمعات الأوربية - كمجتمع السويد - فاقت المرأة : « مستوى المساواة » مع الرجل . ونشأت عن هذا التفوق مشكلة أخرى ، هى مشكلة مساواة

الرجل بالمرأة ، وليس العكس . وأصبح العمل المنزلي ، وحضانة الأطفال من غير إختصاص المرأة وحدها . وإنما هو اصحاب الأجر الأقل من الزوجين . فالرجل إذا كان دخله من عمله خارج المنزل أقل من دخل زوجته ، تفرغت الزوجة لعمل الوظيفة الخارجية ، وتفرغ الزوج نفسه للعمل بالمنزل وحضانة الطفل .

● وثورة الزى للمرأة هي جانب من « ثورة تحرر المرأة » في جيل ما بعد الحرب العالمية الثانية . تستهدف التحلل الكامل من تقاليد المجتمعات السابقة ، ومن نظراتها إلى الحياة . كما تستهدف تحقيق « المساواة » بالرجل : نصفاً .. وروحاً :

١ - فلماذا لا تتساوى به وتقلده في زيه : فتلبس « الجاكيت والبنطلون » ؟

٢ - ولماذا لا تتساوى به وتقلده في تسريحة شعره : فتقص شعرها ، وفي بعض الأحيان إلى درجة أدنى من الرجل ؟

٣ - ولماذا لا تتساوى به وتلبس « القصير جداً » ميني جيب .. وتكشف عن فخذيها ، كما يلبس الرجل في الصيف ويكشف عن فخذه ؟

٤ - ولماذا لا تتساوى به وتلبس « البيكيني » عند الإقامة على الشواطئ . وتكشف عن جسمها كله ، عدا ذلك الساتر الضئيل للعورة ، كما يفعل هو ؟ .

٥ - ولماذا لا تتساوى به وتطلب رفيقها إلى الرقص كما يطلب هو رفيقته كذلك ليراقصها ؟

٦ - ولماذا لا تتساوى به في الصلة بالجنس الآخر فيجل لها - عرفاً - ما يجلب له ؟

لماذا ... ولماذا ... لا تتساوى به وقد أصبحت تؤجر على عملها خارج المنزل ، كما يؤجر هو أو أكثر ؟ كما أصبحت تخرج في الجامعة ، وتشغل الوظائف التي يشغلها في مصالح الحكومة أو في الشركات ؟ وكما أصبحت أيضاً تعيش في

جو هذا الجيل الجديد — جيل ما بعد الحرب — وهو جيل التحلل من تقاليد الماضي، وجيل الرخاء الاقتصادي، والتقدم الصناعي الآلى؟

ولا فرق بين « الأنوثة » و « الذكورة » كلتاها صنع الطبيعة : والعلم أصبح فى قدرته تغيير هذه الطبيعة ، فيحيل الأنثى ... إلى ذكر ، والذكر ... إلى أنثى ١ .

والحديث عن « الأنوثة » و « الذكورة » ونسبة العاطفة والحنان والرقّة إلى الأنوثة ، ونسبة الإرادة والحزم والحشونة إلى الذكورة .. هو حديث للماضى : قصد به تحذير المرأة ، فلا تطلب حقها فى المساواة ، كما قصد به جعل الرجل مغروراً فيشئب بمنزلة ليست له فى واقع الأمر ، وهى منزلة القيادة أو الاستعلاء على المرأة .

إن ذلك تصور بدائى للمرأة : والرجل . فالمرأة المحاربة ليست فى حاجة إلى عاطفة أو حنان ، والرجل فى العصر الآلى ليس فى حاجة إلى مباشرة القيادة أو الاستعلاء ١

... وعلى هذا النحو يسير منطق « الثورة » لتحرر المرأة فى جيل ما بعد الحرب العالمية الثانية :

١ — فى دائرة الزى ،

٢ — وفى دائرة الحقوق والمساومة ،

٣ — وفى دائرة التركيب العضوى والاجتماعى .

● وتشجع هذه الثورة — وكذا ثورة الجيل كله — ضد التقاليد والمقاييس الأخلاقية : نظم الحكم السياسية المعاصرة فى المجتمعات الأوربية . إذ أن هذه النظم تعيش مزدهرة فى غيبة القيم الأخلاقية والدينية ، أ كثر منها فى وجودها .

(م ١٨ — العقيدة)

فهذه النظم ترتكز على « العلمانية » أو « الإلحادية » . والعلمانية والإلحادية
كلتاها تخاصم الدين ، وما تكون عنه من تقاليد . بسبب أن الدين في المجتمع
الأوربي يسكون سلطة سياسة ثانية ، وهي سلطة الكنيسة . ولذا : سلطة الكنيسة
خصم سلطة الدولة في أى مجتمع أوربي . وفي البعد عن الدين وتقاليدہ ، وفي التحلل
من المقاييس الأخلاقية . . تخف حدة التنازع على السلطة ، وبالتالي تصبح سلطة
الدولة أقوى . ومن جهة أخرى في غيبة الدين والمقاييس الأخلاقية : تشيع
« الإنهازية » و « الميكافيلية » و « المنفعة » و « القرصنة » . وكلها وسائل
لإشباع الرغبات الشخصية عن طريق السلطة .

والمجتمعات غير الأوربية ما زالت تتبع وتقلد المجتمعات الأوربية في اتجاهها وفي
ثوراتها ، وإن اختلفت درجة التقليد أو اختلف مستواه . ولكنها على أية حال
تسير في طريق التقليد . لأن شخصيتها المستقلة لم تبلور بعد تماماً . إذ استقلال
شخصية أى مجتمع يعتمد في الدرجة الأولى على التمسك بمقوماته التاريخية . وطالما
هذه المقومات لم تكن لها السيادة في الاعتبار بعد ، فإن استقلال شخصية المجتمع
تبقى في حيز الظهور .

وثورة « تحرر المرأة » من الثورات التي تأتي رواجاً خارج المجتمعات الأوربية .
وجانب « الأزياء » فيها أكثر قبولا . لأنه يشعر المرأة في سرعة بحريتها التي
تنشدها . وهي حرية الإعلان للرجل عن تخلصها من تقاليد الماضي ومبادئه . وإن
لم تتحرر في واقع أمرها . إذ التحرر : تطور نفسى قبل أن يكون إعلاناً عن
الحرية في المظهر .

و « ثورة تحرر المرأة » إذا قللت فيها المرأة في مجتمع آخر — كالمجتمع
الإسلامي مثلا — يصعب على المرأة المقلدة أن تفهم نظاماً آخر للأسرة ، وإن كان

ينطوى على تحرير المرأة .. وإن كان هو في نفسه « ثورة » على المذلة ، وإهدار
كرامة المرأة . لأنها مقلدة ، ولأنها تحرص في تقليدها على أن تسير في خطوط
ما قلدت فيه ، وإن كان فيه مذلتها وإهدار كرامتها .

١ - فإذا جاء الإسلام وجعل للمرأة الحرية في إتمام عقد الزواج كالرجل
سواء بسواء ،

٢ - وإذا جاء الإسلام وجعل للرجل الطلاق ، والمرأة الخلع في فصح عرى
الزوجية ، إن تضرر أحد الزوجين بالمعاشرة الزوجية ، دون الرجوع إلى قضاء ،

٣ - وإذا جاء الإسلام وجعل للمرأة حرية البقاء على عقيدتها : يهودية أو
مسيحية - كالرجل عقيدته الإسلامية ،

٤ - وإذا جاء الإسلام وجعل للمرأة حرية التصرف في مالها الخاص ، كما
للرجل سواء بسواء حرية التصرف في ماله الخاص ،

٥ - وإذا جاء الإسلام وأعطى المرأة حقوقاً مماثلة للرجال في العلاقة
الزوجية ، وإن فرق بينهما فالفرق هو في مطالبة الرجل في أن يكون أكثر إنسانية
وأكثر تهذيباً ، وبالأخص عند الطلاق ،

٦ - وإذا جاء الإسلام وأصر على أن تكون المعاشرة الجنسية في علاقة
زوجية - أي في علاقة قد شهر أمرها بإعلان الزواج ، وحرمة العلاقة السرية التي
تمتن فيها المرأة ، فأباح تعدد الزوجات حتى يتحمل فيها الرجل مسئوليته نحو
زوجه وولده مسئولية عينية كاملة ،

٧ - وإذا جاء الإسلام وأبقى على حياء المرأة - وهو جزء في أنوثتها -
وعلى كرامتها كإنسان فيطلب إلى الرجل الزوج أن يقدم لها مهراً وهو منحة وهدية ،
كي يعبر عن طلبه إياها ورغبته في الزواج بها . .

.. إذا جاء الإسلام وصنع كل ذلك في إطار العلاقة بين المرأة والرجل فهو في نظر المرأة المثلثة لثورة تحرير المرأة في أوروبا: من مخلقات الماضي، وإن كان يمتق « المساواة » الذي هو هدف هذه الثورة ، وإن كان يحقق الكرامة الإنسانية ، التي لم تحققها هذه الثورة ، ولم تطالبها أيضاً .

كيف تطالب هذه الثورة المحافظة على كرامة المرأة وهي تدفعها إلى أن تنزل « باحتمها مكشوقاً » : مجال المرض في الشارع ، وعلى الشاطئ ، وفي الأندية وأمكنة الاجتماع والاختلاط ؟

كيف تطالب هذه الثورة المحافظة على كرامة المرأة وهي تدفعها إلى أن تلج في إغراء الرجل بنقابها في أزياء مختلفة وخر وجهها عن الحياء في موقفها منه إن هي أرادت ؟ .

الإسلام يبق على أنوثة المرأة وحنانها وعاطفتها ، كما يبقى على رجولة الرجل وإرادته ، ويحول دون أن تتحول المرأة إلى رجل ، ويتحول الرجل إلى امرأة ، وإن كانت ثورة تحرير المرأة في جيل ما بعد الحرب العالمية الثانية في المجتمع الأوربي تطالب بالمساواة الحرفية ، وإن كان التقدم العلمي في عصرنا الحاضر قد باشر بالفعل تحويل الرجل إلى امرأة ، ويسعى إلى تحويل المرأة إلى رجل تحويلًا عضويًا .

الإسلام سيظل دين الإنسان في إنسانيته ، رغم ثورة « الجنس » لأنها ثورة من أجل الانتمال والانطلاق . والإسلام سيظل مصدر الحضارة الإنسانية التي هي - حضارة الإنسان ، وابست حضارة الانطلاق .

• الطلاق :

يأتي الطلاق في القرآن للتعبير عن نعم عرى الزوجية التي ارتبعت بمقدد النكاح . ولكن قبل أن يباشره الأزواج طالب إليهم التريث في الإقدام عليه ، وذلك فيما يوجهه من نداء في قوله : « وعائروهن بالمعروف ، فإن كرهتموهن

نفسى أن تكروهوا شيئاً، ويحمل الله فيه خيراً كثيراً»^(١) . . فالآية توصى
— كبدأ عام — بحسن المعاشرة في الملافة الزوجية . وحسن المعاشرة ينطوى
— فيما ينطوى — على الصبر والتحمل . وعلى محاولة الملاءمة في هدوء وحكمة عند
الخلاف فى الرأى ، أو النظرة بين الطرفين . كما توصى الأزواج بمراجعة الأمر
عندما يحسون بكرهية ، أو بنبض ، أو بضيق صدر ، من زواجهم ، إذ تقول :
« وعسى أن تكروهوا شيئاً ويحمل الله فيه خيراً كثيراً » . ومراجعة الأمر وتحليله :
قد يكشف عن عنصر هام فى الزوجة المكروهة أو المبعوضة ، يذهب بكرهيتها
ويبعضها ويصيد من جديد للزوج : رغبته فى الإبقاء عليها ، والحرص على مودتها .
فقد تكشف مراجعة الأمر عن عنصر : الوفاء والأمانة ، أو عن عنصر حسن
التدبير فى المنزل ، وحسن الرعاية للأولاد ، أو عنصر الحكمة فى الرأى والمشورة ،
أو عنصر المساعدة فى العمل وحل المشاكل : إلى غير ذلك . . من الصفات التى
تجمل الرجل حريصاً على زوجته . ثم طلب أيضاً قيام الأهل بالإصلاح بينهما :
« فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ، أن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما »^(٢) .
وعندما يباشر الأزواج الطلاق : جعله القرآن على مراحل ثلاث ، تستغرق
كل مرحلة : ثلاثة أشهر ، أو ثلاثة قروء . فعن مراحل الطلاق يقول الله تعالى :
« الطلاق مرتان ، فإمساك بمعروف (أى فى الطلقة الثالثة) أو تسريح بإحسان »^(٣) .
وعن زمن كل مرحلة يجيء قوله سبحانه : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة
قروء »^(٤) . . والتعبير بتمدد الطلاق هنا : « الطلاق مرتان » . . يعيل إلى أن
الطلاق بلفظ الثلاث لا يقع إلا طلقة واحدة . . أى ليست له إلا آثار طلقة واحدة .
وآثار الطلقة الواحدة : هى جواز مراجعة الزوجة مدة الثلاثة أشهر أو الثلاثة قروء .
والمراحل الثلاث للطلاق وأزمنتها الثلاثة التى تبلغ فى مجامعها تسعة أشهر : . قصد

(٢) البقرة : ٢٢٩ .

(٤) البقرة ٢٢٨ .

(١) النساء : ١٩

(٢) النساء ٣٥

منها إفساح الوقت لمراجعة الطرفين : وضع العلاقة الزوجية بينهما وإعادة تقييدها في جو هادئ ، وفي عزلة كل عن الآخر . . مما يتيح الفرصة لهما لاستخلاص النتائج السليمة لحال الاستمرار في العشرة ، ولحال الفقرة وإنهاء تواجد الحياة المشتركة بينهما ، على السواء .

تم لو استقر الرأي على الطلاق .. فيجب أن يكون تعبيراً عن إزالة الضرر الناتج عن سوء العشرة الزوجية ، وليس وسيلة للاضرار بالزوجة في أية صورة ما . والطلاق من أجل إزالة الضرر فقط في العشرة الزوجية .. يستتبع من الزوج : أن يكون محسناً في طلاقه . وإحسانه في الطلاق يتمثل في أمرين : في أن يعطي زوجته الطاقة التي دخل بها : منحة - أو متعة - تستعين بها على اجتياز الفترة التي تعقب الطلاق . وهي فترة : صعوبتها من الناحية النفسية .. قد تكون أشد . ولكن الجانب المادي من جانب الزوج الذي تعبر عنه المنحة قد يكون له أثر في تخفيف الصعوبة النفسية . ويجيء في هذا قوله سبحانه : «وللمطلقات متاع بالمعروف ، حقاً على المتقين»^(١) . وكذلك يتمثل إحسان الزوج عند الطلاق في أن يتنازل لزوجته التي عقد عليها ولم يدخل بها . . عن نصف المهر المستحق له : من المهر كله الذي دفعه لها . وفي ذلك يقول جل شأنه : «وإن طلقتموهن من قبل أن يتموهن ، وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم (أي لكم أيها الأزواج : الحق في استرداد نصف المهر عندئذ) إلا أن يعفون أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح (أي إلا أن يعفو أحد الطرفين في الزيجة : الزوجة ، أو الزوج ، أو ولي الأمر لهما ، أو لأى منهما عن حقه) وأن تعفوا أقرب للتقوى (أي وإن تنازلا لواتم أيها الأزواج .. أقرب إلى تقوى الله . لأن في تنازلكم عن مستحقكم من نصف المهر .. ما يكون

(١) البقرة : ٢٤١ .

شبه عوض على خيبة أمل الزوجة في زوجها) «^(١) ..

• ولا ينبغي بحال أن يتخذ الطلاق وما يستتبعه من آثار .. وسيلة للإضرار بمصلحة الزوجة في زواج جديد: « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن (وهو نهاية الشهر ، أو الفراء) فلا تفضلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضوا بينهم بالمعروف (أى فلا تمسكوهن من جديد بمراجعتهن : لا لرغبتكم في معاشرتهم ، ولكن حرصاً منكم على فوات مصلحتهن في زواج جديد ينتظرهن) «^(٢) .. ولا أن يتخذ وسيلة لإرهاقها ، والإضرار بها ، وتحصيل المشقة لها : « وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن : فأمسكوهن بمعروف ، أو سرحوهن بمعروف (أى بعد انتهاء عدة الطلاق فالأزواج مخيرون : بين الاستمرار في حسن العشرة الزوجية ، أو مفارقة نساءهن ، ولكن في تهذيب وإنسانية) ولا تمسكوهن ضراراً اتعدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه (أى ولا ينبغي أن يكون إمساككم - أيها الأزواج - للنساء بمراجعتكم إياهن : صادراً عن رغبة في إلحاق ضرر بهن في معاشرتكم لهن ، لأنكم إن فعلتم ذلك كقتم قد باشرتم عدواناً عليهن وظلمتم بذلك أنفسكم) «^(٣) .. ولا أن يتخذ أيضاً وسيلة لابتزاز مالها أو استرداد المهر منها : « ولا يحل لكم (والخطاب للأزواج) أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً ، إلا أن يخافا : أن لا يقيما حدود الله (وذلك بالاستمرار في سوء العشرة) فإن خفتم أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما اقتدت به (أى فيما أعطته الزوجة من مهرها ، إبتغاء خلاصها من سوء عشرة الزوجية . عندئذ فقط يحل للزوج أن يأخذ مالا من زوجته ، على شرط أن لا يزيد ما يأخذه عن المهر ، وإلا كان مبتزاً للمال وآكلاً لأموال الناس بالباطل) «^(٤) .

(٢) البقرة : ٢٣٢ .

(٤) البقرة : ٢٢٩ .

(١) البقرة : ٢٣٧ .

(٣) البقرة : ٢٣١ .

والطلاق إذن : ليس وسيلة إرهاب ، ولا تهديد ولا وعد أو وعيد ، وليس وسيلة استغلال لمال الروجة وإلحاق الأذى والضرر بها . إنه فقط : تعبير عن نية الفرقة في الحياة الزوجية ، وعن عزم الزوج وتصميمه على وضع حد لسوء العشرة بين الزوجين .

● الاقتداء - أو الخلع :

● تأتي كلمة : « الاقتداء » في القرآن .. تعبيراً عن الخلاص من ضرر ، في مقابل فدية من مال وخلافه ، مما يدخل في اعتبار الإنسان وتقييمه :

تأتي هذه الكلمة في التعبير عن خلاص الأسرى من أسرهم في مقابل شيء ما . على نحو ما جاء في قوله تعالى - في خطابه لبنى إسرائيل - : « ثم أنتم هؤلاء : تقتلون أنفسكم ، وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم ، تظهرون عليهم بالإثم والعدوان ، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم ، وهو محرم عليكم إخراجهم »^(١) .. فجاءت كلمة : « تفادوهم » هنا لتوضيح أن بنى إسرائيل انتهكوا كل الأصول التي تراعى في كيان الأمة : « فارتكبوا شذوذاً : في معاملة بعضهم لبعض ، فقتلوا بعضهم بعضاً ، وأخرج فريق منهم فريقاً آخر : من الديار ، وإن عاد الفريق المنفي اعتبر أسيراً وأخذت منه الفدية مقابل إطلاق سراجه وتخليصه من الأسر .

.. وتأتي في التعبير عما يتمناه الكافرون من الخلاص : من عذاب الآخرة .. مقابل ما يملكون ، لو أنهم ملكوا ، كما يقول الله ، مصوراً حال الكافرين وما هم فيه من مذلة ومشقة : « إن الذين كفروا : لو أن لهم ما في الأرض جميعاً - ومثله معه - ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ، ما تقبل منهم ، ولهم عذاب أليم »^(٢) .. ويقول : « يبصرونهم : يود المجرم لو يفتدى من عذاب يومئذ : بنيه . وصاحبه

(٢) المائدة : ٣٦ .

(١) البقرة : ٨٥ .

(أى زوجه) وأخيه ، وفصيلته التى تؤويه ، ومن فى الأرض جميعاً ، ثم
ينجيه» (١) ..

وبلاحظ أن المفتدى - أو من يقدم الفدية - هو فى وضع سيء يشق على
نفسه الاستمرار فيه . ومن أجل ذلك يسعى إلى الخلاص منه ، فى مقابل ما :
فالأسير فى وضع سيء يشق على نفسه الاستمرار فيه . والكافر أو المجرم فى يوم
الآخرة : فى وضع سيء يمتنى الخلاص منه .

• وعلى هذا النحو تأتى كلمة الافتداء فى العلاقة الزوجية .. فى جانب الزوجة
يقول الله تعالى : « ولا يحل لكم : أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً (أى ولا يحل
للأزواج أن تسترد شيئاً ما : مما أعطتهن من مهر لزوجاتهن . وهذا أصل عام ، وحد
من حدود الله فى شأن الأسرة) إلا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله ، فإن خفتم ،
أن لا يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به (أى ولكن فى حالة واحدة
قط ، يجوز للمرأة أن تعطى من مهرها ، ويجوز للرجل أن يأخذ منها ما تعطيه إياه .
وتلك هى الحالة التى يخشى فيها كل من الزوج والزوجة .. عدم تنفيذ حدود الله
فى عسرتهم الزوجية .. يخشيان الاستمرار فيها لسوء العشرة بينهما ، واضيق
الزوجة بالحياة الزوجية وتضررها بها تضرراً يدفعها إلى أن تتنازل عن المهر ،
بعضاً أو كلاً ، فى مقابل الخلاص من هذه العشرة السيئة . فهنا : سوء العشرة
الزوجية مخالف لحدود الله فى قوله : « وعاشروهن بالمعروف » . والوجه المعروف
فى العشرة الزوجية هو الوجه الإنسانى الكريم المهدب) « (٢) .

• فالزوجة هنا متضررة ، وفى وضع تريد أن تتخلص منه ، وهو وضع يشق
عليها الاستمرار فيه . ومن أجل ذلك تريد أن تعطى مقابلاً لخلاصها من سوء
العشرة : من مهرها ، إما بعضه ، أو كله . فهى تفتدى .. أى تعطى فدية .

وفى عرف الفقهاء تسمى الزوجة المفتدية .. مختلفة ، أى طالبة : أن تخلع نفسها

من عقد الزوجية . ولتخفيف الأمر على الزوجة الفتية - أو المختلعة - كانت عدتها شهراً واحداً ، وليست ثلاثة أشهر كالمطلقة . لأنها متضررة بارتباطها بزوجها الذي جعل حياتهما المشتركة في غاية الثقة عليها . وللغرض نفسه - وهو التقليل ما أمكن من آثار الزوج في حياتها - كان الافتداء ، أو الخلع ، فسخاً لعقد الزواج - عند ابن تيمية يحكم به القاضي ، وكما وقع على عهد الرسول عليه الصلاة والسلام - دون الحاجة إلى وقوع طلاق من الزوج نفسه . وبذلك يصير الخلع في جانب الزوجة ، كالطلاق في جانب الرجل . وكلاهما - الخلع ، والطلاق - تمييزان عن التصميم على ترك الحياة الزوجية ، وإنهاء عقد النكاح الذي صدر باختيارهما اختياراً مطلقاً ، أول الأمر .

ولا يحل للزوج إذا رأى استعداد زوجته للافتداء .. أن يأخذ منها أكثر مما أعطاه من مهر . وإلا كان آكلاً لأموال الناس بالباطل ، وهو سحت وعقابه عند الله : نار جهنم .

• الظهار :

الظهار نوع من أنواع الفرقة في العلاقة الزوجية . وقد كان مستملاً في الجاهلية - أي على عهد الاستخفاف بإنسانية المرأة - كطلاق : يعنى الزوج من التزاماته الزوجية نحو زوجته ، بينما لا يعطى الزوجة : الحرية في ترك منزل الزوجية أو الزواج بآخر . والزوج عن طريق الظهار كان يمارس أمانته في إبعاد الزوجة عن حقوقها ، مع ربطها ربطاً وثيقاً كرقية له ، دون أن تصبح حرة حتى في الزوج برجل آخر . والظهار يشبه العضل في آثاره . وعضل النساء - كما جاء في قوله تعالى : « ولا تعضلوهن » - هو أن يطلق الرجل امرأته طليقة غير بائنة ، ثم عندما يقرب انتهاء مدتها يراجعها . . وهكذا . ويحول بذلك دون إعادة الحرية لها لتتزوج برجل آخر .

ولفظ الظهار - هو : أن يقول الزوج لزوجته : أنت على كظهر أمي . . أمي . أنت في الحرمة على . . كحرمة أمي على ، ويلحقها بذلك بأمة في الحرمة ، وبذلك لا يقترب منها أشهراً ، وربما سنين عديدة . وهي على وضع الآن لا تعتبر فيه زوجة . . كما لا تعتبر فيه غير زوجة . وبذلك كان الظهار صورة من صور الاستبداد . . استبداد القوى بالضعيف : القوى بمضلاته . . والضعيف بجسده ، يارسها الرجل الأثاني .

• وقد جاء إلغاء القرآن لهذا النوع من التعبير عن القرقة بين الزوجين : في صورة تدل على منتهى الاهتمام من جانب الله سبحانه بتأكيده إنسانية المرأة ، وإبعاد ما كان يمارسه الأثانيون غير المهذبن حيال النيل من كرامتها : فقد روى عن خولة بنت ثعلبة قالت : ظاهر مني أوس بن الصامت - وهو زوجها - (أي قال لها أنت على كظهر أمي) فبئت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه (أي يجاورني ويراجعني في شأنه) ويقول : اتقى الله ، فإنه ابن عمك فمابرح (أي لم يزل) يراجعني في شأنه حتى نزل القرآن . « قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ، وتشتكي إلى الله (أي في صلاتها والدعاء له بأن يخلصها مما هي فيه من وضع مؤلم غير إنساني وغير كريم) والله يسمع تحاوركما ، إن الله سميع بصير . الذين يظهرون منكم من نسائهم (أي الذين يحرمونهم - الآن بعد الإسلام - على أنفسهم : تحريم الأمهات) : ما هن أمهاتهم ، إن أمهاتهم إلا اللاتي ولدنهم ، وإنهم يقولون منكرأ من القول وزوراً (أي إن ما كان يستعمل في الجاهلية - أي في اليهود غير الإنسانية - من هذا النوع من التحريم : إن هو إلا قول زور ومنكر ، ولا أساس له من واقع ، ويقصد به فقط إلحاق الأذى والضرر بالزوجات . وإلا فكيف تكون الزوجة أمًا للزوج - وأمه هي وحدها التي ولدته - وبالتالي : كيف تنتقل حرمة الأم الأبديّة على ولدها . . إلى زوجته وهي حلاله بمقتضى عقد الزوجية ؟) وإن الله لعفو

غفور (أى لما سلف ووقع منه قبل نزول نحره) . والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا (فيغفلون شأن ما قالوه من ظهار ويرجمون إلى الوضع الطبيعي للزوجية .. هؤلاء يلزمون - قبل التقائهم بزوجاتهم - بكفارة عظمى ، عقوبة لهم على مسلكهم الأثامى ، وإتيانهم بالمنكر والزور من القول) فتحرير رقبة (أى مؤمنة) من قبل أن يتامسا ، ذلكم توعظون به والله بما تعملون خير . فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل أن يتامسا ، فمن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً ، ذلك لتؤمنوا بالله ورسوله (أى إن أداكم هذه العقوبة الكبرى : يستهدف الاستقرار بكم على الوضع الجديد الذى أوحى به الله لرسوله عليه السلام وهو وضع تحريم الظهار كصورة من صور الطلاق والفرقة) وتلك حدود الله ، وللكافرين عذاب أليم» (١).

وبعد أن نزلت هذه الآيات قال - رسول الله عليه الصلاة والسلام ، لحولة - بعتق رقبة (أى على زوجها الأوس : عتق رقبة) قالت : لا يجد ، قال : فيصوم شهرين متتابعين ، قالت : يا رسول الله إنه شيخ كبير ، ما به من صيام ، قال : فليطعم ستين مسكيناً . قالت : ما عنده من شيء يتصدق به ، قال : فأبى ساعثذ (أى من مال الزكاة) بقرق من تمر (أى زنبيل من تمر) قالت : يا رسول الله فأبى ساعينه بقرق آخر ، قال : قد أحسنت . اذهبي فأطعمي بهما عنه ستين مسكيناً وارجعي إلى ابن عمك» (٢).

وبتحريم القرآن الظهار ، وتحايلات أخرى كانت ترتبط بالطلاق : يقضى الإسلام على الصور غير الإنسانية التى كانت تمتهن - أو تستغل - فيها المرأة فى العلاقة الزوجية .

(١) المجادلة : ١ - ٤ .

(٢) الحديث فى نيل الاوطار : ج ٦ . ص ٢٧٨ .

• الإيلاء :

• وصورة أخرى من صور عدم التقدير لعلاقة الزوجة بزوجها .. مايعبر عنها بالإيلاء : وهو الحلف بالله من الزوج على عدم اقترابه من زوجته مدة غير معلومة .. كأن يقول لها : أنت على حرام .

وهو مما نقله بعض المسلمين من جاهليتهم إلى عهد الإسلام . وقد كان يستعمل في بداية عهدهم به ، حتى جاء قوله تعالى : « لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم (أى لا يحاسبكم على الأيمان التي تصدر عفواً ، من غير نية سابقة وقصد مبيت) ، ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم (أى ولكن مؤاخذة الله لكم تتم : عندما يكون هناك إصرار على اليمين في أنفسكم . لأن الله - جلت قدرته - لا يريد أن يعرض اسمه في مجال أخطاء الإنسان وكذبه) والله غفور حلیم (لما مضى من أيمان قيل هذا التحذير) . للذين يؤولون من نسائهم (أى لأولئك الأزواج الذين يحلقون على نسائهم بالحرمة) . . تربص أربعة أشهر (أى انتظار مدة أقصاها أربعة أشهر ، يخير الزوج بعدها : إما إلى عودة لزوجته ، وإما إلى خروج من عقد الزوجية . ولم يبلغ القرآن فوراً : هذا الإيلاء ، كما ألغى الظهار - وكل فيه حالة تعسف . . وكل فيه مباشرة الزوج : تحريم ما لا يستطيع تحريره - لأن الحلف بالله له وقاره واحترامه ، وله كذلك : اعتباره . فرعاية لتضرر الزوجة حدّد أجله بمدة أربعة أشهر . ورعاية لاعتبار اليمين بالله لأنها يمين تنعقد - لم يبلغ أثرها كلية . بل جعل لها أثر يمتد إلى آخر تلك المدة المحددة) فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم (وعند انتهاء مدة الأربعة أشهر : إن عاد الأزواج إلى زوجاتهم فإن الله غفور لهم على خطئهم هذا .. ورحيم بهم عندما يرفعون الضرر والأذى الذى ألحقوه بنسائهم) وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم» (١) .

(١) البقرة : ٢٢٦/٢٢٧ .

• ويقول بعض الفقهاء - للشبه القائم بين الإيلاء والظهار - إن في قول الرجل لزوجته أنت على حرام . . كفارة ظهار : أى عتق رقيق ، فصيام شهرين متتابعين ، فإطعام ستين مسكيناً . ويذكر ابن القيم أن هذا الرأى صح عن ابن عباس ، وهو كذلك إحدى الروايات عن أحمد . وحجة هذا القول : أن الله تعالى : جعل التشبيه بنحرم عليه . . ظهاراً ، فالترجيح منه بالتحريم أولى . ويؤيده : أن الله تعالى لم يجعل المكلف : التحليل والتحريم . وإنما ذلك إلى الله تعالى . فإذا قال الزوج في الظهار : أنت على كظهر أمى . . أو قال في الإيلاء : أنت على حرام . . فقد قال المنكر من القول والزور ، وكذب على الله تعالى ، فإنه لم يجعلها عليه كظهر أمه ، ولم يجعلها عليه حراماً ، فقد أوجب بهذا القول المنكر أغلظ الكفارتين ، وهى كفارة الظهار .

• وكما أن الظهار جعل غير مقبول في الإسلام - بعد نزول القرآن الكريم بآيات المجادلة - فكذلك الإيلاء غير مقبول فيه أيضاً ، لقوله تعالى هذ : «ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم» . . فمؤاخذة الله لمن يحلف به كيداً عام - وعلى وجه أخص لمن يحلف بالله محرماً زوجته على نفسه - دليل على النهى عنه .

وإذ يبعد الإسلام العبث ، والضرر في العلاقة الزوجية . . فإنه يريدنا إنسانية في قيامها . . وإنسانية في بقائها . . وإنسانية في وضع نهاية لها بالطلاق .

• اليتيم

• بين الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم في سورة الضحى بقوله : «لم يجدهك يتيماً فآوى» . . فأطلق عليه وصف اليتيم . إذ قد عرف من سيرته عليه السلام : أنه كان صغيراً لم تتجاوز سنه ستة أشهر ، عندما مات أبوه وتركه في حضانة أمه ، وفي رعاية عمه أبى طالب . واليتيم إذن هو من مات أبوه ولم يبلغ مستوى الرشد بعد في الإنسانية . ولعدم بلوغه مستوى الرشد كان ضعيفاً ، كما كان

في حاجة إلى رعاية غيره : إن في حسن معاملته وتوجيهه ، وإن في استثمار ماله - إن كان ذا مال - والمحافظة عليه .

والضعف أمر ملحوظ في مفهوم اليتيم . وهذا الضعف هو : في مستوى المسؤولية ، وفي درجة الاستقلال في التصرف ، قبل الضعف في القوة البدنية وفي النماء الجسمي . ويلحق باليتيم : كل ضعيف في مسؤوليته ، وفي درجة استقلاله العقلي ، مهما كانت له من قوة البدن وفرافة الجسم . وقد يكون الضعف في المسؤولية ، أو في درجة الاستقلال العقلي ناتجاً عن خوف أو إرهاب أو إذلال ، وليس عن قصور في الاحتطاعة البشرية ، وإمكانات الذات نفسها .

● ولأن ضعف اليتيم ضعف إنساني ، جاءت آية القرآن في شأنه ، حاثمة على اتخاذ موقف خاص منه . وهو موقف يتكون من ثلاثة جوانب :

الجانب الأول : إنكار الغلظة والجفوة معه وفي معاملته . يقول الله تعالى : « أرأيت الذي يكذب بالدين (أي يوم الجزاء في الآخرة) ؟ . ذلك الذي يدع اليتيم (أي يعامله في غلظة وجفوة) »^(١) . . فجعل القرآن من يعامل اليتيم في غلظة : في مستوى من ينكر الآخرة والجزاء فيها ، ولا يؤمن بأنها تقع . وهو ذلك المادى الذي تمسكت منه شهوات الحياة الدنيا ، وذلك الأناني الذي لا يرى في الوجود إلا ذاته وحدها .

والجانب الثاني : حسن معاملته ، كما جاء في قول المولى عز وجل : « وبالوالدين إحساناً ، وبذي القربى ، واليتامى »^(٢) . . فالإحسان المطلوب هنا للوالدين ، ولذوي القربى ، واليتامى : قد يكون إحساناً معنوياً في لطف المعاملة ، قبل أن يكون إحساناً مادياً في العطاء القليل أو الكثير . وليس من الإحسان إلى اليتامى : تجنب

(٢) النساء : ٣٦ .

(١) الماعون : ٢ ، ١

مخالطتهم وعدم الاهتمام بأمرهم . لأن الإحسان ليس أمراً سلبياً . وإنما هو عمل إيجابي : « ويسألونك عن اليتامى ، قل إصلاح لهم ، خير (أى الاهتمام بإصلاح أمرهم ، خير من تجنبهم وتركهم وشأنهم) » (١) .

والجانب الثالث : المحافظة على ماله ، وحسن استثماره . على نحو ما تذكره هذه الآية : « ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن ، حتى يبلغ أشده » (٢) .
فهى تحدد المباشرة المقبولة فى استثمار مال اليتيم ، بأنها المباشرة التى هى أحسن .. أى التى تدر ثمرة ورجحاً أكثر ، مع قلة فى الإنفاق . أما المحافظة على رأس ماله فقد نهى القرآن عن حالتين يتصور بأية واحدة منهما هلاك رأس المال ، وضياعه : الأولى : الاقتطاع منه ظلماً وعدواناً . وقد سمّاه « أكلاً » فى قوله : « إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ، إنما يأكلون فى بطونهم نارا » (٣) . والثانية تبديل الخبيث بالطيب . أى أخذ الطيب والأجود من مال اليتيم ، ووضع الردىء والسىء من مال الوصى بدلا منه . وجاء النهى عن ذلك فى قوله : « وآتوا اليتامى أموالهم (أى كما هى ، عندما يبلغون الرشد وتسلمونها إليهم . والمخاطب للأوصياء) . ولا تبدلوا الخبيث بالطيب (أى لا تأخذوا الطيب والأجود منها ، وتسلموهم الردىء والسىء من أموالكم ، بدلا منه) » (٤) .

وقد كان نصح القرآن فى قوله : « فأما اليتيم فلا تقهر (أى فلا تغلبه على ماله وحقه لضعفه) » (٥) .. مبدأ عاماً للحيلولة دون استغلال الضعف فيه . أى وجه من الوجوه .

وما يأمر - أو ينهى عنه - القرآن الأوصياء فى شأن اليتيم ، فإنه حق .

(٢) الأنعام : ١٥٢ .

(٤) النساء : ٢ .

(١) البقرة : ٢٢٠ .

(٣) النساء : ١٠ .

(٥) الضحى : ٦ .

للإيتيم نفسه ، وواجب على الأوصياء مباشرته . ومن وراء تحقيق الحق وأداء الواجب : ضلطة الحاكم ، ووظيفة الذلولة .

والقرآن إذ ينهى عن استغلال الإيتيم لضعفه ، فإنه ينهى عن كل استغلال بسبب الضعف أينما يوجد . وإذ ينصح بحسن معاملة الإيتيم لضعفه ، فإنه ينصح بحسن معاملة الضعيف لأي سبب .

• المسكين :

• يأتي ذكر : « المسكين » في آيات عديدة من آيات القرآن الكريم ، توصى بعونه وتغطية حاجته :

١ - جاء ذكره في مصارف الزكاة في قول الله تعالى : « إنما الصدقات للفقراء ، والمساكين ، والعاملين عليها ... »^(١) ..

٢ - وجاء ذكره في توزيع غنائم الحرب في قوله جل شأنه : « واعلموا : إنما غنمتم من شيء فإن لله خمسة ، وللرسول ولذي القربى (أى أقربائه عليه الصلاة والسلام على عهده) واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل »^(٢) ..

٣ - وجاء ذكره كذلك في مصارف البر العام - وراء الزكاة - فيما تقصه هذه الآيات : « وابدعوا لله ، ولا تشركوا به شيئاً ، وبالوالدين إحساناً ، وبذي القربى ، واليتامى ، والمساكين »^(٣) ... « ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة : أن يؤتوا أولى القربى ، والمساكين »^(٤) .. « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل للشرق والمغرب ، ولكن البر من آمن بالله : واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنبين ، وآتى المال على حبه : ذوى القربى ، واليتامى ، والمساكين ... »^(٥) .

٤ - وجاء ذكر المسكين أيضاً في الكفارات عن الأخطاء التي ترتكب ، على

(٢) الانفال : ٤١ .

(٤) النور : ١٧٧ .

(١) التوبة : ٦٠ .

(٣) النساء : ٣٦ .

(٥) البقرة : ١٧٧ .

نحو ما جاء في كفرة الصيد في قول المولى سبحانه : « أو كفارة طعام مساكين .
أو عدل ذلك صياما » (١)

وجعل القران ما يعطاه المسكين من كل هذه المصادر الاتفاق .. حقاً له ، يجب
على من يخرج الزكاة ، أو من ينفق فيما وراءها في سبيل الخير العام ، أو من يوزع
غنائم الحرب ، أو من يكفر عن خطأ باشره وتجب فيه الكفارة : أن يحققه له :
« فأت ذا القرى حقه ، والمسكين ، وابن السبيل ، ذلك خير للذين يريدون وجه
الله ، وأولئك هم المفلحون » (٢) .

فالمسكين صاحب حق في مال غيره . وغيره هنا عديد ومتنوع ، مما يجعل كفالة
أمره في سد حاجته .. أمراً مؤكداً . وحقه - كحق غيره من نظرائه ممن يتكفل
بهم المجتمع المؤمن - لا يرتبط بهوى من يجب عليه أدائه ، ولا برغبته . بل هو
أمر ملتزم بأدائه المؤمن ، عندما يقبل الإيمان بالله ، فوق أنه هذا الحق إما : عبادة ،
أو قرى إلى الله . والعبادة ، أو القرى هي فوق الهوى والشهوة .

• والمسكين صاحب الحق في مال غيره إذا أريد تحديده : من هو ؟ ..
فهو ذلك الذى يقل في إعساره ، عن وضع الفقير . أى هو ذلك الذى ليس في حالة
إعسار شديد ، كذلك الحالة التى هى للفقير . وقد وصف القرآن الكريم حالة الفقير
في قوله تعالى : « وما تنفقوا من خير يوف إليكم ، وأنتم لا تظلمون . للفقراء الذين
أحصروا في سبيل الله ، لا يستطيعون ضرباً في الأرض (أى من أجل السعى في
سبيل الرزق) يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ، تعرفهم بسيماهم (من صفرة الوجه
ورمادة الخال) لا يسألون الناس إلخافاً ، وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم » (٣) .
فقد وصف القرآن هنا : الفقراء بأنهم عاجزون عن الكسب ، سواء انضمف بدنى ،

(٢) الروم : ٣٨ .

(١) المائدة : ٩٥ .

(٣) البقرة : ٢٧٢ ، ٢٧٣ .

أو لحائل يحول دون سعيهم كحصار من الأعداء ضرب حولهم بسبب إيمانهم .
ولأنهم عاجزون عن الكسب يبدو عليهم الإعياء ، كأمانة على القصد في التغذية ،
أو في سوء السكن والملبس .

والفقير إذن هو صاحب أعلى درجة في الحاجة . ومستواه الأعلى في الحاجة
بسبب مجزه المادي عن السعي في سبيل كسب الرزق وسد حاجته . والمسكين
ليس هو ذلك العاجز مجزأ مادياً عن الكسب والسعي في سبيل الرزق . وإنما
هو يسعى ويلهث في سبيل كسب العيش ، ويسخر كل طاقاته الممكنة في سد حاجته .
ولكن مع ذلك لا يستطيع أن يسدها : إما لكثرة أولاده ، أو لضعف في مستوى
دخله ، رغم كثرة حركته في السعي . هو ذلك الذي لم تواته الظروف ليكون
أكثر عدة واستعداداً للسعي في الحياة . وطاقاته على العمل طاقات محدودة ، وقدرته
الذهنية قدرة محدودة ، وتصرفه في الحياة تصرف محدود . إنه إنسان يسعى .
ولكن سعيه لا يوصله إلى اتمام حاجته . إنه يؤمن بالقيم الخلقية ، ويسلك طريق
تحقيقها ، ولذا لا ينفق في تبث أو لهو .

هذا العامل ، المجد في سعيه في الحياة ، وصاحب الحاجة إلى تغطية نفقته ،
هو : المسكين ، الذي جعل له القرآن حقاً لدى الآخرين ممن يفيض دخلهم عن
حاجتهم ، ويلتزم بأدائه له : بيت المال أو ما يسمى بالدولة في نظم الحكم المعاصرة .
إنه هو الذي ندد القرآن بسبب التقصير في حقه . . . بأولئك الأثرياء الأشحاء في
قوله : « . . . كلابل لاتكرمون اليتيم . ولا تحاضون على طعام المسكين . وتأكلون
التراث أكلاً مآ . . . وتحبون المال حباً جماً »^(١) . . . وفي قوله « إلا أصحاب اليمين ،
في جنات يتساءلون . عن الجرمين . ما سلككم في سقر ؟ قالوا : لم يك من
المصلين . ولم نك نطعم المسكين »^(٢) . . . إن كفالة المسكين في المجتمع يراها
القرآن ضرورة اجتماعية ، وضرورة إنسانية ، وضرورة سياسية .

(٢) المدثر : ٣٦ - ٤٤ .

(١) الفجر : ١٧ - ٢٠ .